



المجلس الأعلى للجامعات  
لجنة قطاع الدراسات التربوية

## برنامج الدبلوم العامة في التربية (التصييف واللائحة)

وفقًا لنظام الساعات المعتمدة  
الإصدار الثاني - أغسطس - ٢٠٢٤م

## القسم الثالث

القواعد والأحكام المنظمة  
لبرنامج الدبلوم العامة في  
التربية

### القسم الثالث

## القواعد والأحكام المنظمة لبرنامج الدبلوم العامة في التربية

تأتي المحددات والضوابط التي تنظم الدراسة والتدريب والتقويم في برنامج الدبلوم العامة في التربية في مجموعة من القواعد والأحكام، وتتحدد هذه القواعد والأحكام في مستويين\*:

**المستوى الأول: القواعد والأحكام العامة** التي تعتمد其 الكلية بالنسبة لجميع البرامج الدراسية التي تطبقها بنظام الساعات المعتمدة، من حيث: نظام الدراسة والرسوم ومواعيد الدراسة والعبء الدراسي والخطة الدراسية والعبء التدريسي والجدول الدراسي والشعب الدراسية والقبول والتسجيل والمرشد الأكاديمي والتدريس والتقويم والثواب والعقاب، وغيرها من القواعد العامة.

**المستوى الثاني: القواعد والأحكام الخاصة** التي يعتمد其 قطاع الدراسات التربوية لجميع الكليات التي تطبق برنامج الدبلوم العامة، من حيث: شروط القبول والتسجيل بهذه البرامج، ومن حيث المقررات المتضمنة بالخطة الدراسية للبرنامج، ومن حيث طبيعة هذه المقررات، ومن حيث تعليم معارف المقررات ومهاراتها وما يتصل بها من قيم واتجاهات، ومن حيث التربية العملية ومشروع التخرج، ومن ناحية تقييم التعليم والتربية العملية ومشروع التخرج، ومن ناحية شروط التخرج ومنح الدرجة، وغيرها من القواعد الخاصة.

فيما يلي عرض تفصيلي للقواعد العامة والخاصة التي تُعد محددات وضوابط لبرنامج الدبلوم العامة في التربية:

- يحق للكلية تعديل/أو عدم تطبيق أي قاعدة عامة إذا ما خالفت قاعدة معتمدة لديها من مجلس الجامعة، وتلتزم الكلية بتطبيق هذه القواعد والأحكام إذا لم يخالف ذلك قواعد تطبيق الساعات المعتمدة بعامةٍ أو تطبيقها بالجامعة بخاصةٍ.
- يلزم أن تستخدم الكلية -بدعم من الجامعة- نظاماً إلكترونياً (منصةً أو تطبيقاً حاسوبياً أو ما شابه ذلك)؛ لضمان دقة تطبيق القواعد والأحكام العامة والخاصة الواردة في هذا القسم، والتي تضمن التطبيق الأمثل لنظام الساعات المعتمدة بعامةٍ، وللقبول والتسجيل والدراسة بالبرنامج واستيفاء متطلبات الاجتياز حتى التخرج ومنح الشهادة.
- يلزم أن توفر الكلية كوادر إدارية تفهم هذه القواعد وتلتزم بتطبيقها، ويلزم التدريب الشامل والمستمر لهذه الكوادر على متطلبات التطبيق السليم لهذه القواعد.

## أولاً- القواعد والأحكام العامة لنظام الساعات المعتمدة:

مع مراعاة أحكام القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ م بشأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية، وبالرجوع إلى لواح كليات تطبق نظام الساعات المعتمدة وهي قواعد متعارف عليها ومعتمدة لدى المجلس الأعلى للجامعات - يتم العمل في برنامج الدبلوم العام في التربية وفق القواعد العامة التالية\*:

### مادة (١) نظام الدراسة ورسومها:

#### ١.١ نظام الدراسة:

١.١.١ تعتمد الكليات التابعة لقطاع الدراسات التربوية نظام الساعات المعتمدة للدراسة بالدبلوم العام في التربية، وذلك بدءاً من العام الدراسي ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤ م.

١.١.٢ الدراسة نظامية بالحضور الفعلي وجهاً لوجه أو عن بعد، بنسبة لا تقل عن ٧٥%， ويجوز لمجلس الكلية النزول عن هذه النسبة في حالات الغياب بأعذار مقبولة، على ألا يقل الحضور في هذه الحالات- عن ٦٠%.

١.١.٣ الحد الأدنى للدراسة والحصول على الدبلوم العام في التربية فصلان دراسيان (عام واحد)، والحد الأقصى أربعة فصول دراسية (عامان)، ويجوز- طبقاً لاحتياجات الطلاب وظروفهم، وبموافقة مجلس الكلية- المد لعام ثالث وأخير ليصبح مجموع الفصول الدراسية (ستة فصول)، مع حساب الفصل الصيفي أو الشتوي (إذا وجد) ضمن الفصول الدراسية للعام الدراسي الواحد.

١.١.٤ يلزم التفرغ للدراسة فيما عدا من يعملون (معينين أو متطوعين) بالمدارس الحكومية أو المتعاقدين للعمل في مدارس خاصة، على أن يقدم غير المتفرغ الأوراق الثبوتية الدالة على عدم تفرغه.

١.١.٥ التسجيل لأول مرة : مرتان في بداية الخريف وبداية الربيع ، والتخرج في نهاية الخريف أو الشتاء (دور ينابير ) ، وفي نهاية الربيع أو الصيف (دور يونيـه).

#### ١.٢ الرسوم الدراسية لبرنامج الدبلوم العام في التربية:

١.٢.١ تحدد في بداية كل عام دراسي القيمة المادية لتسجيل الساعة المعتمدة لبرنامج الدبلوم العام في التربية في فصلي الربيع والخريف، والقيمة المادية للساعات المعتمدة في فصل الشتاء أو الصيف، وذلك حسبما هو معتمد لدى الجامعة لما هو مماثل للبرنامج ومستواه وطبيعته.

١.٢.٢ تعتمد رسوم دراسية خاصة للمصريين المقيمين بالخارج، وللوفاـدين المقيمين بالداخل أو الخارج يقتـرـحـها مجلس الكلية، ويـصـدرـ بشـأنـهاـ قـرـارـ منـ رـئـيـسـ الجـامـعـةـ.

١.٢.٣ تطبق قواعد تحديد الرسوم وتحصيلها ومناـحيـ إـنـفـاقـهاـ وـحـالـاتـ وـآـلـيـاتـ اـسـتـرـدـادـهاـ المعـتمـدةـ منـ مجلـسـ الجـامـعـةـ،ـ والمـطبـقةـ ضـمـنـ الإـجـرـاءـاتـ المـادـيـةـ لـلـبـرـامـجـ المـمـاثـلـةـ بـالـجـامـعـةـ.

### ١.٣ مواعيد الدراسة:

١.٣.١ فصل الخريف: ومدته ١٥ أسبوعاً دراسياً شاملة امتحانات الفصل الدراسي.

١.٣.٢ فصل الربيع: ومدته ١٥ أسبوعاً دراسياً شاملة امتحانات الفصل الدراسي.

١.٣.٣ فصل الصيف أو الشتاء: ومدته ٨ أسابيع دراسية شاملة امتحانات الفصل الدراسي.

### ١.٤ العِبء الدراسي:

١.٤.١ في برنامج الدبلوم العامة في التربية يُسمح للطالب بالتسجيل في عدد من الساعات لا يزيد على ١٦ ساعة معتمدة، ولا يقل عن ١٠ ساعات معتمدة لكل فصل من فصلي الخريف (الفصل الأول) والربيع (الفصل الثاني).

١.٤.٢ في الفصل الصيفي يُسمح للطالب بالتسجيل في عدد من الساعات لا يزيد على ٦ ساعات معتمدة، والصيفي متاح لمن يرغب من الطلاب: من رسب في مقرر أو أكثر في الفصل أو الفصلين السابقين، وللراغبين في التسريع، والأولوية المتوقع تخرّجهم.

١.٤.٣ في حالة وجود فصل شتوي يقتصر التسجيل على المتعثرين في مقرر متطلب سابق، والمُتوقع تخرّجهم فقط، ويحتاجون إلى استكمال متطلبات التخرّج، وفبما لا يزيد على ٦ ساعات معتمدة أيضاً، ويحدد مجلس الكلية مواعيد الدراسة لكل فصل من الفصلين في حدود ٦-٨ أسابيع شاملة أسابيع الامتحانات.

٤.١.٤ في حالات الضرورة يجوز -بموافقة مجلس الكلية- زيادة عدد الساعات على الحد الأقصى لتصل إلى ٢٠ ساعة أو نقصانها عن الحد الأدنى لتصل إلى ٨ ساعات، وذلك بأي فصل دراسي.

### ١.٥ الخطة الدراسية:

١.٥.١ ترتيب الخطة الدراسية المقررات حسب مستوياتها الدراسية، وتحدد نوعيتها وعدد ساعاتها المعتمدة، وتكون الخطط إرشادية للتسجيل.

١.٥.٢ ترتيب أرقام المقرر داخل الخطة بحسب المسار والفصول وترتيب المقرر.

١.٥.٣ يجب ألا تقل سلة المقررات الاختيارية لكل متطلب عن ثلاثة مقررات.

٤.١.٥ في حالات الضرورة، ووفقاً للمستجدات، يجوز اقتراح الحذف أو الإضافة أو الإبدال في سلة المقررات الاختيارية، وذلك بموافقة مجلس الكلية.

## ١.٦ العِبَءُ التَّدْرِيسيُّ:

١.٦.١ يُسمح لجميع أعضاء هيئة التدريس (مدرس، أستاذ مساعد، أستاذ) بالتدريس بمسارات برنامج الدبلوم العامة في التربية.

١.٦.٢ يُسند لعضو هيئة التدريس ٦ ساعات معتمدة بحد أقصى للتدريس بأي مسار من مسارات برنامج الدبلوم العامة في التربية، ويحق لمجلس الكلية -في حالة الضرورة- الموافقة على زيادة العِبَءُ التَّدْرِيسيِّ إلى ٩ ساعات معتمدة في المسار ذاته.

## ١.٧ الجُدُولُ الْدَّرَاسِيُّ:

١.٧.١ الدراسة -في برنامج الدبلوم العامة في التربية- صباحية ومسائية، ويجوز عقد محاضرات صباحية في أيام الإجازات إذا دعت الضرورة لذلك.

١.٧.٢ لكل مقرر مستقل أو بياني أو تكاملٍ محاضرة واحدة أسبوعياً (ساعتين) بجميع مسارات برنامج الدبلوم العامة في التربية.

١.٧.٣ يحضر الفصل بين جُزَأِي المقرر البياني بتقديمه في محاضرتين أو موعدين أو عَبْرَ مادتين تعليميتين منفصلتين أو بتقويمه بورقتي امتحان، ويجوز -فقط- قيام المشاركين بالتدريس المنفرد بالتبادل؛ بحيث يركز كل منهم في محاضرته بما يتناسب مع تخصصه، والأفضلية لفريق التدريس في الوقت والمكان نفسيهما والموضوع ذاته.

## ١.٨ الشُّعُبُ الْدَّرَاسِيَّةُ:

١.٨.١ يحدد مجلس الكلية (سنويًا) الحدين الأدنى والأقصى لعدد الطالب اللازم لفتح الشُّعبَة الدراسية.

١.٨.٢ في حالات الضرورة يجوز النزول عن الحد الأدنى أو تجاوز الحد الأقصى لعدد الطالب في الشُّعبَة الدراسية الواحدة، وبما لا يتجاوز ٢٠٪ من الحد الذي أقره مجلس الكلية، ويعرض الاقتراح على المجلس لاقراره.

١.٨.٣ يجوز فتح أكثر من شعبَة دراسية للمقرر الواحد وإسناد تدريسيها لأكثر من عضو هيئة تدريس وطرحها في مواعيد مختلفة، تحت إشراف القسم المختص لإتاحة فرص متعددة ومتعددة للطلاب للاختيار.

## ١.٩ القواعد العامة للبرنامج الدراسي:

١.٩.١ يحدد قطاع الدراسات التربوية نواتج التعلم لبرنامج الدبلوم العامة في التربية، وذلك بالرجوع إلى الإطار القومي للمؤهلات والمعايير القياسية القومية، والجدارات التربوية والتعليمية المناسبة لجدارات الترخيص للتدريس المعتمدة لدى وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني، والمصادر

الأخرى المشار إليها في هذه الوثيقة، ويعتمد其ا من مجلس الكلية، ويكون مسؤولاً عن إعلانها والإعلام بها.

١.٩.٢ تلتزم الكليات بوضع المقررات الدراسية بأنواعها: المنفصلة والбинية والتكمالية، ونواتجها لكل مسار من مسارات البرنامج في مصفوفة تؤكد اشتراطها من نواتج البرنامج وارتباطها بها، وتلتزم بتوصيف المقررات بما يستوفي نواتجها المحددة.

#### ١.١٠ طرح برامج دراسية وشروط تفعيلها:

١.١٠.١ يحق لأي كلية طرح برنامج دراسي جديد بمستوى الدبلوم العامة في التربية (غير البرنامج المطروح بالوثيقة الحالية، وذلك وفقاً للمستجدات واحتياجات سوق العمل)، ويتم اعتماده من الجهات الأعلى.

١.١٠.٢ يُشترط لإنشاء برامج دراسية جديدة إجراء مقارنات مرجعية عالمية وعربية، وتتوفر الخطة التشغيلية للبرنامج، والالتزام بالهيكل العام، والقواعد العامة والخاصة المعتمدة في هذه الوثيقة.

١.١٠.٣ يتم اعتماد البرامج الدراسية المستحدثة بالإجراءات الإدارية نفسها الخاصة باعتماد اللوائح الدراسية، ويصدر بشأنها قرار وزاري قبل التحاق الطلاب بها.

١.١٠.٤ يتم تفعيل البرامج الدراسية وفقاً لمعايير: احتياجات سوق العمل، توافر أعضاء هيئة التدريس كمًّا ونوعًّا، توافر الحد الأدنى للراغب في التسجيل عند تفعيل البرنامج الدراسية.

## ١.١١ إدارة البرنامج الدراسي:

- ١.١١.١ يقترح مجلس الكلية مديرًا أو منسقاً لبرنامج الدبلوم العامة في التربية، من بين أعضاء هيئة التدريس بالكلية، ويصدر عميد الكلية قراراً بتعيينه لمدة عامين بعد موافقة مجلس الكلية، ويمكن التجديد له لفترة تالية.
- ١.١١.٢ يرشح مجلس الكلية منسقاً لكل مقرر دراسي من بين القائمين بتدريسه، ويتولى هذا المنسق إعداد التقرير الفصلي للمقرر متضمناً نتائج قياس مدى تحقق نواتج التعلم للمقرر، وخطط التحسين، مستخدماً في ذلك النموذج المعتمد لدى هيئة ضمان جودة التعليم والاعتماد، ويعرضه على مجلس القسم المختص وعلى مدير البرنامج بنهاية كل فصل دراسي.
- ١.١١.٣ يتولى مدير البرنامج إعداد التقرير السنوي للبرنامج، متضمناً نتائج قياس مدى تحقق نواتج التعلم للبرنامج، وخطط التحسين، مستخدماً في ذلك النموذج المعتمد لدى هيئة ضمان جودة التعليم والاعتماد، ويتم عرض التقرير بالجلسة الأخيرة لمجلس الكلية للعام الدراسي.

## مادة (٢) التسجيل والإرشاد الأكاديمي:

### ٢.١ الشروط العامة للتسجيل:

- ٢.١.١ يتم فتح التسجيل ثلث مرات في بداية فصل الخريف (الأول)، وفي بداية فصل الربيع (الثاني)، وفي بداية الفصل الصيفي، ويجوز فتح التسجيل مرة رابعة للمتوقع تخرّجهم فقط، ولاستكمال عدد الساعات المطلوبة للتخرّج في نهاية فصل الخريف (الأول) - (دور ينایر) - (فصل شتوی).
- ٢.١.٢ يتم التخرّج في ثلث مرات سنويّاً: في نهاية فصل الخريف (الأول) - (دور ينایر)، وفي نهاية فصل الربيع (الثاني) - (دور يونيہ)، وبنهاية الفصل الصيفي (دور ثانٍ - سبتمبر)، ويجوز اعتبار التخرّج بعد استكمال عدد الساعات المطلوبة للتخرّج بنهاية الفصل الشتوی- ضمن دور ينایر (دور ثانٍ).

٢.١.٣ يستوفي الطالب المستندات والنموذج المطلوبة في إدارة البرنامج.

٢.١.٤ يختار الطالب -بتوجيهه وبمساعدة مرشد الأكاديمي- المقررات المناسبة، ويملأ نموذج تسجيل مقررات ويعتمده من المرشد الأكاديمي.

٢.١.٥ التسجيل شرط أساسي؛ لكي يُسمح للطالب بالحضور وحساب المقررات الدراسية له.

٢.١.٦ لا يُعد الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية في خلال المواعيد المقررة.

٢.١.٧ الطالب الذي لا يُنهي إجراءات التسجيل قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصل الخريف والربيع أو الأسبوع الأول من الفصل الصيفي أو الشتوی لا يحق له حضور المحاضرات.

٢.١.٨ تطبق القواعد الخاصة بكل درجة أو برنامج عند القبول والتسجيل فيه، كما سترد فيما بعد.

٢.١.٩ يتطلب التسجيل في برنامج الدبلوم العام في التربية تفرغ الطالب تماماً للدراسة بموجب مستند رسمي يؤكد ذلك، ويتم إلغاء التسجيل في حالة عدم التفرغ، ويُستثنى من شرط التفرغ من يعمل بمهنة التدريس متطلعاً في مدرسة حكومية أو من يعمل بمهنة التدريس في مدرسة خاصة؛ حيث يتم اعتبارها مدرسة التدريب في التربية العملية.

٢.١.١٠ يسمح بإعادة تسجيل أي مقرر متطلب سابق بعد دراسته وعدم اجتيازه، ويكون التسجيل في الفصل الدراسي التالي، ويجوز أن يكون متزامناً مع المقرر التابع له، ولا يُسمح بتسجيل التربية العملية ١ أو التربية العملية ٢ أو مشروع التخرج في غير فصلي الخريف والربيع لارتباطها بالمدارس والدراسة فيها.

٢.١.١١ في حالة إعادة دراسة المقرر للطالب الراسب به يتم احتساب الدرجة الفعلية الحاصل عليها دون تخفيف.

## ٢.٢ المرشد الأكاديمي:

٢.٢.١ تحدد الكلية مُرشداً أكاديمياً لكل مجموعة من الطلاب (تحدد الكلية الحدين الأدنى والأقصى لكل مجموعة)، وذلك لتقديم النصح والإرشاد للطالب في خلال فترة دراسته ومساعدته في اختيار المقررات الدراسية للتسجيل في كل فصل دراسي.

### ٢.٢.٢ يلزم المرشد الأكاديمي ما يلي:

٢.٢.١ تعريف الطالب بالخطة الدراسية للمسار الدراسي، وشرح مكوناتها من حيث المقررات وأ科ادها وأرقامها وطبيعتها وساعاتها ودرجاتها وتوزيع الدرجات ونسب الاجتياز المقررة.

٢.٢.٢ التأكيد على المقررات التي تحددها الخطة كمتطلبات سابقة، وأهمية اجتيازها.

٢.٢.٣ التعريف بمقررات سلة الاختيار، ومقررات التخصصات وعلاقتها بالمناهج الدراسية للمرحلة التعليمية.

٢.٢.٤ توجيه الطالب ومساعدته في إعداد خطته الدراسية بما يتسمق مع خطة المسار، وتحصص الطالب في الدرجة الجامعية الأولى وشُعبته الدراسية الحالية ومستواه وظروفه.

٢.٢.٥ يكون رأي المرشد الأكاديمي استشارياً وليس إلزامياً للطالب وذلك حتى نهاية دراسة الطالب للمقررات، غير أن دوره أساسى ومهم في حالة الاختيار من بين المقررات التربوية الاختيارية والمقررات ذات العلاقة بمحتويات المواد الدراسية المطلوبة للمعلم متعدد التخصصات أو المناسبة لمعلم الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية، خاصةً لدى الملتحقين من خريجي تحصصات غير متنسقة مع المناهج الدراسية بالتعليم الأساسي.

٤.٢.٤ يجوز للطالب اختيار المرشد الأكاديمي كلما كان ذلك ممكناً، ويستبدل بالمرشد الأكاديمي مشرف مشروع التخرج في أثناء التربية العملية المتصلة.

٤.٢.٥ يحتسب للإرشاد الأكاديمي للمجموعة واحدة مكتوبة لكل مقرر دراسي، ضمن العِبء التدريسي لعضو هيئة التدريس.

#### ٤.٣ قواعد دراسة مقرر:

٤.٣.١ يقرر مجلس الكلية الحدين الأدنى والأقصى لعدد الطلاب لفتح/إغلاق الشعبة في المقررات الدراسية.

٤.٣.٢ يحق للطالب أن يحذف/يضيف أي مقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من بداية الفصل الدراسي (الخريف، الربيع) أو نهاية الأسبوع الأول من فصل الصيف بعد تعبئة نموذج الحذف والإضافة واعتماده من المرشد الأكاديمي دون أن يظهر المقرر الذي تم حذفه في سجله الدراسي.

٤.٣.٣ يُسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي (بدون ذكر السبب) قبل نهاية الأسبوع الثامن من بداية فصلي الربيع والخريف أو الأسبوع الرابع من الفصل الصيفي بعد تعبئة نموذج الانسحاب واعتماده من المرشد الأكاديمي، وفي هذه الحالة لا تُحسب له ساعات هذا المقرر، ويرصد له تقدير منسحب (W) في سجله الدراسي.

٤.٣.٤ يحصل الطالب على تقدير غير مكتمل (IC) إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر أو إتمام بعض متطلباته لأسباب قهريّة يقبلها مجلس القسم، وتقرها لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية شريطة أن يكون قد حضر وأدى ٧٥٪ على الأقل من متطلبات المقرر وعليه أداء الامتحان في خلال أسبوعين من بدء الفصل الدراسي التالي، وإلا حصل على تقدير منسحب انسحاباً إجبارياً .(FW)

٤.٣.٥ يتم طي قيد الطالب الذي انقطع عن الدراسة أو التسجيل لمدة تزيد على فصل دراسي دون تقديم عذرٍ يقبله مجلس الكلية، ولا يسمح له بعدها بالتسجيل أو العودة للدراسة.

٤.٣.٦ يُسمح للطالب -بناءً على طلبه- إلغاء دراسة جميع مقررات فصل دراسي أو سنة دراسية بعد تسجيلها قبل الاختبار النهائي بمدة لا تقل عن شهر، كما يُسمح له بتأجيل الدراسة لمدة محددة بعد اجتيازه ما لا يقل عن فصل دراسي ولا تُحسب ضمن مدة الحصول على الدرجة.

٤.٣.٧ يُرصَد في سجل الطالب الدراسي جميع تقديراته الحاصل عليها في المقررات، ومنها في محاولتين للتحسين للمقرر الواحد (بعد أقصى) بعد المرة الأولى لتسجيله ودراسته، وتدخل الدرجة الأعلى منها لكل مقرر في حساب المتوسط التراكمي للدرجات بجميع الفصول الدراسية (CGPA).

٢.٣.٨ لا يُحسب للطالب المقرر ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة إذا حصل فيه على تقدير أقل من D، ويجب عليه إعادة دراسة المقرر إذا كان إجبارياً في الفصل التالي مباشرة، ويحق له دراسة مقرر بديل إذا كان اختيارياً، وتدخل الدرجات الأعلى الحاصل عليها في حماولاته في حساب المتوسط التراكمي للدرجات (CGPA) بجميع الفصول الدراسية.

٢.٣.٩ لا يُحسب للطالب المقرر الذي درسه ومرّ عليه أكثر من ثلاثة سنوات من تاريخ اجتيازه إياه، حتى وقت الحصول على الدبلوم العامة في التربية.

٢.٣.١٠ لا يُسمح للطالب بالتسجيل في مقرر دراسي إذا كان له متطلب سابق، ويجب عليه أن يجتاز المتطلب السابق أولاً، ويجوز للكلية استثناء ذلك للطلاب المتوقع تخرّجهم، وذلك بالنسبة لكل من التربية العملية ومشروع التخرّج بحيث يتم التسجيل بالتزامن مع المتطلب السابق، ولا تعتمد نتيجة أيٌّ منهما إلا بعد اجتياز متطلبه السابق.

٢.٣.١١ يتم إعادة دراسة المقرر الدراسي (الإجباري) الذي لم يتم اجتيازه في الفصل الدراسي التالي، سواء أكان الفصل التالي: الخريف أم الربيع أم الصيفي أم الشتوي، وإذا كان المقرر الذي رسب فيه ضمن سلة اختيارية فيجوز إعادة المقرر نفسه أو اختيار مقرر غيره من السلة ذاتها.

٢.٣.١٢ يُسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد التسجيل عند استدعائه لأداء الخدمة العسكرية، ويرصد له تقدير منسحب لأداء الخدمة العسكرية (MW) في سجله الدراسي، ولا تُحسب هذه الفترة ضمن مدة صلاحية المقررات.

#### ٤. ضوابط الدراسة (الاجتياز، الإنذار، الشطب):

١. ٢.٤. يُسمح للطلاب الحاصلين على معدل تراكمي جيد جدًا  $B^+$  وما يعادله من التقديرات والنقط، وأعلى تجاوز الحد الأقصى للتسجيل في الفصل الدراسي التالي، وذلك بعد موافقة مجلس الكلية.
- ٢.٤.٢. المقررات التي يحصل فيها الطالب على تقدير (MW) (المنسحب لأداء الخدمة العسكرية) لا تُحسب له ك ساعات دراسية ولا تدخل في حساب المتوسط التراكمي للدرجات.
- ٢.٤.٣. لا يُسمح للطالب بدخول الامتحان النهائي إلا إذا حضر ٧٥٪ على الأقل من الساعات التدريسية المقرر.
٤. ٢.٤. يُنذر الطالب إنذاراً أولاً عند الغياب بنسبة ١٠٪، وإنذاراً ثانياً عند الغياب بنسبة ١٥٪؛ فإذا تجاوزت نسبة غيابه ٢٥٪ من مجموع عدد الساعات التدريسية للمقرر يُخطر بحرمانه من دخول امتحان نهاية الفصل، بموافقة عميد الكلية، ويُرصد له في سجله الدراسي تقدير (F).
٥. ٢.٤.٥. يُنذر الطالب أكاديمياً حال وصول معدله التراكمي إلى أقل من ١.٧، ويكون «الإشعار الذي يوجه إليه بسبب انخفاض معدله التراكمي»، ولا يُسمح له بالتسجيل في الفصل التالي إلا بالحد الأدنى من عدد الساعات المحددة، وينجح الطالب فرصتين في خلال فصلين متتاليين للتحسين ورفع معدله، وفي حالة استفاده فرص التحسين يتم شطبها بعد موافقة مجلس الكلية.
٦. ٢.٤.٦. يُشطب الطالب (يُفصل) بعد استفاده فرص التحسين أو استفاد المدة المقررة وما يتبعها من فرص المد أو المنقطع عن الدراسة دون سبب مقبول وغيرها من الحالات التي تقررها مواد الجراءات التأديبية الواردة بقانون تنظيم الجامعات.. وفي جميع الأحوال، يصدر بهذا الشطب قراراً من رئيس الجامعة بعد موافقة المجلس على توصية مجلس الكلية بهذا الشأن.
٧. ٢.٤.٧. في حالة شطب الطالب من البرنامج لا يحق له التسجيل في المسار ذاته، ويمكن -بموافقة مجلس الكلية- التسجيل في مسار آخر من تنطبق عليه شروط القبول فيه.
٨. ٢.٤.٨. الانتظام في الحضور والتفاعل والمشاركة والفاعلية في الإعداد وجهاً لوجه بصفة أساسية، وعن بعد بصفة استثنائية، وأداء المهام والامتحانات أساساً لاجتياز البرنامج.
٩. ٢.٤.٩. في حالة اجتياز جميع المقررات دون الحصول على المعدل التراكمي مقبول (D) يُسمح للطالب بالتسجيل في مقرر أو مقررين بحد أقصى (فصل صيفي أو شتوي)؛ بغرض رفع المعدل.. وإذا لم يتحقق ذلك يبقى لإعادة المقررات في الفصل الدراسي التالي (فرصة أخيرة).
١٠. ٢.٤.١٠. في حالة عدم اجتياز التربية العملية كمقرر ممتد بتقدير جيد // (C) أو اجتياز مشروع التخرج بتقدير جيد // (C) يلزم البقاء لإعادة التربية العملية أو لعمل مشروع آخر للخروج، وذلك في الفصل الدراسي التالي مباشرة (على ألا يكون ذلك في فصل صيفي أو شتوي).

## ٢.٥ تحويل الساعات المعتمدة:

- ٢.٥.١ في ضوء القواعد المنظمة لقطاع الدراسات التربوية يُسمح للطالب بتحويل عدد من الساعات المعتمدة التي سبق له دراستها في جامعة أخرى إلى سجله الدراسي، على أن تكون من بين متطلبات الحصول على الدرجة، وأن يكون قد نجح فيها بتقدير لا يقل عن D أو ما يعادله بشرط:
- ٢.٥.١.١ ألا يزيد مجموع الساعات المحوّلة على ٣٠٪ من مجموع الساعات الدراسية الازمة للحصول على الدرجة.
- ٢.٥.١.٢ ألا تكون قد احتسبت له وحصل بمحض دراستها على شهادة أو درجة علمية أخرى.
- ٢.٥.١.٣ أن تدخل تلك الساعات المعتمدة المحوّلة من جامعة أخرى في حساب المتوسط التراكمي للدرجات GPA.
- ٢.٥.١.٤ أن يُسمح للطالب أن يحول أي عدد من الساعات التي نجح فيها بتقدير مقبول D على الأقل أو ما يعادله، سبق له أن درسها في الجامعة إذا كانت هذه المقررات من متطلبات البرنامج، وتدخل هذه الساعات في حساب المتوسط التراكمي للدرجات GPA، بشرط ألا يكون قد مر أكثر من ثلاثة سنوات من تاريخ اجتيازه المقرر.

## ٢.٦ الساعات المكتبيّة:

- ٢.٦.١ يحدد أستاذ/أستاذة المقرر أو المشرف/المشرفون ساعات لمقابلة الطالب بمكتبه؛ بغية العرض أو الاستفسار، ويدرجها ضمن جدوله الدراسي ويعلّمها في بداية كل فصل دراسي.
- ٢.٦.٢ تكون الساعات المكتبيّة بواقع ساعة -على الأقل- لكل شعبة دراسية وتحسب ضمن العيّن التدريسي.

## مادة (٣) التدريس والتقويم في برنامج الدبلوم العامة في التربية:

### ٣.١ تدريس المقررات:

٣.١.١ يتم تدريس المقررات باستخدام استراتيجيات التدريس الجامعي الحديثة والفعالة، مع مراعاة تنويع أنماط التعليم والتعلم كلما أمكن ذلك.

٣.١.٢ للمقررات الدراسية المنتمية لمعارف ومهارات المواد الدراسية توصيف قائم على نتائج تحليل محتوى المناهج الدراسية، ويعُد المادة التعليمية لهذه المقررات أساساً في مناهج وتدريس هذه المقررات بالصفوف الدراسية الخاصة بكل مسار، وذلك بالالتزام بما ورد في التوصيف التفصيلي لها، والمعتمد من مجلس الكلية.

٣.١.٣ للمقررات التربوية البنية والتكاملية توصيف واحد يُعده القائمون بالتدريس، ويحددها مجلس الكلية، ومادة تعليمية واحدة يعتمدها مجلس الكلية، وامتحان نهائي موحد لجميع الطلاب في كل البرامج الدراسية بالكلية والمعتمدة في الدرجة نفسها تُعد لجنة مشكلة من القائمين بالتدريس برئاسة الأقدم في الدرجة العلمية، ويجوز تدريس المقرر البنوي في محاضراته النظرية أو العملية بالتبادل بين المشاركين في المقرر البنوي.

٣.١.٤ لمشروع التخرج للتربية العملية توصيفات تشارك تخصصات مختلفة في إعدادها بصورة تكاملية، ترکز على الخبرات والممارسات الميدانية، ويتم التنفيذ والإشراف بمشاركة أكاديميين تربويين وممارسين مهنيين.

### ٣.٢ قواعد التقييم للمقرر

٣.٢.١ الساعات المعتمدة = ٥٠ درجة.

٣.٢.٢ يتم توزيع درجات المقرر وفقاً للنسب المئوية التالية:

٣.٢.٢.١ ٦٠% لامتحان النهائي: للمقرر ذي الطبيعة النظرية تكون ٦٠% كاملة لامتحان التحريري، والمقرر ذي الطبيعة العملية تكون ٦٠% كاملة لامتحان العملي، والمقرر ذي الطبيعتين: النظرية والعملية تكون ٦٠% كما يلي: يُخصص لامتحان النهائي العملي أو التطبيقي ٢٠%， ولامتحان النهائي النظري التحريري ٤٠%.

٣.٢.٢.٢ ٤٠% لأعمال الفصل الدراسي، يتم توزيعها كما يلي: ١٠% لانتظام وتفاعل الصفي و ٢٠% للمهام الأدائية (المهمتين على الأقل) و ١٠% لامتحان منتصف الفصل.

٣.٢.٢.٣ يلزم لاجتياز المقرر الحصول على ٤٠% (على الأقل) من درجة أعمال الفصل، و ٥٠% (على الأقل) الامتحان النهائي التحريري، والعملي (إذا وجد)، و ٦٠% (على الأقل) من إجمالي درجات المقرر الدراسي.

٣.٢.٤ تُنطبق قواعد توزيع الدرجات ونسب الاجتياز نفسها على المقررات الإضافية التي لا تُحتسب ساعاتها ودرجاتها؛ بحيث يلزم اجتيازها الحصول على ٦٠٪ (على الأقل) من إجمالي درجات المقرر الدراسي.

٣.٢.٥ يلزم أن يقدم أستاذ المقرر للقسم العلمي الأدلة والوثائق الخاصة بالانتظام والتفاعل وبامتحان المنتصف (ورقة الأسئلة ونموذج الإجابة وأوراق الطلاب مُصححة) وتقارير عن مُهمتين أدائيتين -على الأقل- لكل طالب بعد تحكيمها وكشف درجات أعمال الفصل، وذلك كالتالي:

م	الاسم	الانتظام والتفاعل	امتحان المنتصف	المهمة الأدائية الأولى	المهمة الأدائية الثانية	إجمالي درجات أعمال الفصل
٤٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	٤٠
١	.....	.....	.....	.....	.....	.....

٣.٢.٦ يتم تسليم كشف الدرجات (بعد اعتماده) إلى الكنترول المختص، وعلى القسم الاحتفاظ بالأدلة بملف المقرر حتى انتهاء الفترة المقررة للتنظيمات للرجوع إليها إذا لزم الأمر.

٣.٢.٧ في حالة عدم اجتياز أعمال الفصل الدراسي بالحصول على ٤٠٪ (على الأقل) من إجمالي درجات أعمال الفصل؛ يُكلف الطالب بإعادة المهام أو القيام بمهمة إضافية أو بإعادة امتحان المنتصف، حسبما يقرر أستاذ المقرر ويعتمده مجلس القسم المختص، وذلك لتحسين درجات أعمال الفصل لتصل للحد الأدنى اللازم للاجتياز، على أن يتم ذلك بمعرفة أستاذ المقرر تحت إشراف القسم، وقبل دخول الطالب الامتحان النهائي، فإذا تحقق التحسين يتم تسليم درجات أعمال الفصل للكنترول والسماح للطالب بدخول الامتحان النهائي، وإذا لم يتم التحسين يُحرم الطالب من دخول الامتحان النهائي ويعُد راسبًا في المقرر.

٣.٢.٨ في حالة عدم اجتياز الامتحان النهائي وذلك بالحصول على ٥٥٪ (على الأقل) من الدرجة، سواء أكان الامتحان تحريريًا أم عمليًا أو تطبيقيًا أم عمليًا/تطبيقيًا؛ يُكلف الطالب بإعادة تسجيل المقرر في الفصل الدراسي التالي مبشرةً بأعمال فصل وامتحان تحريري جديدين، وتسجل له درجته الحاصل عليها في الإعادة كاملة دون تخفيف و يتم حسابها ضمن المعدل التراكمي.

٣.٢.٩ في حالة استمرار عدم بلوغ الحد الأدنى اللازم للاجتياز؛ يلزم إعادة تسجيل المقرر في فصل دراسي تالٍ يتم طرح المقرر فيه ودراسته كاملاً، بما يتطلبه من انتظام وتفاعل ومهام

وأنشطةٍ وبالمحفوٍ نفسه والامتحانات والدرجات الخاصة بالمستجدين، وتسجل له درجته الحاصل عليها في الإعادة كاملةً دون تخفيض ويتم حسابها ضمن المعدل التراكمي.

٣.٢.٢.١٠ يكون نظام احتساب النقط لكل ساعة دراسية معتمدة بأحد التقديرات المشار إليها فيما يلي:

التقدير	النقط	النسبة	حالة الطالب
+A	٤.٠	٩٧٪ فأعلى	ممتاز
A	٣.٨	٩٣٪ إلى أقل من ٩٧٪	
-A	٣.٦	٩٣٪ إلى أقل من ٨٩٪	
+B	٣.٣	٨٩٪ إلى أقل من ٨٤٪	جيد جداً
B	٣.٠	٨٤٪ إلى أقل من ٨٠٪	
-B	٢.٧	٨٠٪ إلى أقل من ٧٦٪	
+C	٢.٣	٧٦٪ إلى أقل من ٧٣٪	جيد //
C	٢.٠	٧٣٪ إلى أقل من ٧٠٪	
-C	١.٧	٧٠٪ إلى أقل من ٦٧٪	
+D	١.٣	٦٧٪ إلى أقل من ٦٤٪	مقبول
D	١.٠	٦٤٪ إلى أقل من ٦٠٪	
F	٠.٠	أقل من ٦٠٪	ضعيف
			رسوب

٣.٢.٢.١١ يُعدُّ الجدول السابق استرشادياً: يلزم استخدام ما تضمنه من نسب ونقط وتقديرات (كما هو) إذا لم يوجد ما يخالفه معتمداً لدى الجامعة، ويتم تطبيق ما هو معتمد بالفعل لدى الجامعة إذا لم يتضمنه الجدول أو إذا خالف ما تضمنه.

٣.٢.٢.١٢ يتم احتساب معدل نقط الطالب في المواد التي درسها كالتالي: مجموع النقط التي حصل عليها مقسوماً على مجموع ساعات المقررات التي درسها.

٣.٢.٢.١٣ تُحسب النقط التي حصل عليها الطالب في كل مقرر بضرب عدد ساعات المقرر في وزن التقدير الذي حصل عليه في المقرر.

٣.٢.١ تُعقد امتحانات المنتصف في خلال الأسبوعين السابع والثامن من الفصلين: الأول (الخريف) والثاني (الربيع)، وفي الأسبوع الرابع للفصل الصيفي أو الشتوي.

٣.٢.٢ تُعقد الامتحانات النهائية وتناقش مشاريع التخرجات المهنية في خلال الأسبوعين الرابع عشر والخامس عشر من فصلي الخريف والربيع، وفي الأسبوع السابع للفصل الصيفي أو الشتوي.

٣.٢.٣ الامتحان النهائي: تحريري لقياس تحصيل معارف ومهارات المقرر، وعملي (إذا وجد) لقياس المهارات العملية (الأدائية للمقرر)، وتطبيقي (إذا وجد) يكون تحريريًا ويركز على تطبيقات مفاهيم وقواعد المقرر، وشفهياً (إذا تم النص عليه ويقتصر على قياس المهارات الشفهية الخاصة باللغة العربية أو الإنجليزية).

٣.٢.٤ تخصص لكل ساعة معتمدة ساعة لامتحان التحريري أو العملي أو التطبيقي؛ بحيث لا يقل زمن الامتحان لأي مقرر عن ساعتين ولا يزيد على ثلاثة ساعات، ويخصص لامتحان الشفهي ٣-٢ دقائق لكل طالب.

٣.٢.٥ تُعلن نتائج جميع الامتحانات في موعد غايتها أسبوعان من تاريخ انعقادها، وتُعلن نتائج التظلمات منها في موعد غايتها أسبوعان من إعلانها.

### ٤.٣ منح الشهادات والدرجات:

٤.٣.١ تمنح الجامعة في مرحلة الدبلوم العامة- الشهادات والدرجات العلمية التالية بناءً على اقتراح

مجلس كلية التربية:

- درجة الدبلوم العامة في التربية (مسار: معلم الفصل للصفوف ١-٣ من التعليم الابتدائي - متعدد التخصصات عدا اللغة الإنجليزية)، (ويضاف - في حالة الإعداد لتدريس نافذة اللغة الإنجليزية ما يشير إلى ذلك).
- درجة الدبلوم العامة في التربية (مسار: معلم الصفوف العليا من التعليم الابتدائي ٤-٦، مع النص على الشُّعبَة الدراسية\*).
- درجة الدبلوم العامة في التربية (مسار: معلم المادة للصفوف ٧-١٢، مع النص على مُسَمَّى المادة).

٤.٢ يكون معلم الصفوف العليا من التعليم الابتدائي متخصصاً في تدريس مادتين مترابطتين تدرجان تحت مجال دراسي محدد، وذلك في شُعبَة دراسية واحدة من مثل (اللغة العربية والدراسات الاجتماعية) و(العلوم والرياضيات) أو متخصصاً في (اللغة الإنجليزية).

٤.٣ يُشترط لمنح الدرجات السابقة والحصول على الشهادات التي تدل عليها اجتياز المقررات الدراسية، ومتطل بات الاستكمال (مشروع التخرج)، وسداد الرسوم الخاصة بذلك.

### ٥ البرامج المشتركة والحالات الخاصة:

٥.١ يجوز لمجلس الكلية طرح برامج دراسية بشراكة مع الأقسام المُناظرة بجامعات أخرى عربية أو أجنبية بنظام البرامج الثنائية **Dual Degree** أو بنظام البرامج المشتركة **Degree Joint**، وتنح شهادات ودرجات علمية مشتركة وفقاً للضوابط التي يحددها مجلس الجامعة وبموافقة المجلس الأعلى للجامعات.

٥.٢ يجوز لمجلس الكلية، وباعتماد مجلس الجامعة، السماح لطلاب الدبلوم العامة في التربية بدراسة بعض المقررات بالجامعات الأجنبية المرتبطة باتفاقيات مع الجامعة، فيما عدا التربية العملية ومشروع التخرج، وفي حالة ما إذا كانت هذه المقررات ضمن خطته وتم اجتيازها بتقدير جيد D على الأقل أو ما يعادله ولم يمر على دراستها أكثر من ثلاثة سنوات يتم إدخالها في حساب المتوسط التراكمي للدرجات.

٥.٣ يجوز لمجلس الكلية، وباعتماد مجلس الجامعة، السماح للطلاب المقيدين بجامعات أجنبية مرتبطة باتفاقيات مع الجامعة دراسة بعض المقررات الدراسية التي تطرحها الكلية، فيما عدا التربية العملية ومشروع التخرج، وفي حالة اجتيازها بتقدير جيد D على الأقل أو ما يعادله ولم يمر على دراستها أكثر من ثلاثة سنوات تُمنح إفادة معتمدة بذلك.

٣.٥.٤ يجوز لمجلس الكلية، وباعتماد مجلس الجامعة، السماح بالتدريس بالدبلوم العامة في التربية والإشراف على مشروعات التخرج لممارسين مهنيين خبراء، ولأساتذة متميزين من جامعات مصرية وعربية وأجنبية معتمدة لدى المجلس الأعلى للجامعات، وتقدير المكافآت المادية الخاصة بذلك.

٣.٥.٥ يجوز لمجلس الكلية، وباعتماد مجلس الجامعة، السماح للطلاب المصريين والأجانب المسجلين ببرنامج الدبلوم العامة في التربية دراسة بعض المقررات المماثلة أو المعادلة لمقرراتهم عن طريق التعلم الإلكتروني أو التعلم عن بعد بجامعات أجنبية مرتبطة باتفاقيات مع الجامعة.

٣.٥.٦ يجوز لمجلس الكلية، وباعتماد مجلس الجامعة، السماح لطلاب الدبلوم العامة في التربية المصريين المقيمين إقامة دائمة بالخارج أو غير المصريين (الوافدين) دراسة مقرراتهم الدراسية بنظام التعلم عن بعد، وفقاً لضوابط يقرها مجلس الكلية ويعتمدتها مجلس الجامعة، وتضع الكلية شروطاً لل التربية العملية ومشروع التخرج حال القيام بهما في أماكن إقامتهم، وبما يضمن الأداء الفعلي في المدارس وتقديم أدلة ذلك.

٣.٥.٧ تقترح الكلية ضوابط التعلم الإلكتروني أو التعلم عن بعد وتعتمدتها من مجلس الجامعة.

٣.٥.٨ تقترح الكلية أحكام قبول الوافدين بمسارات الدبلوم العامة، وما يتصل بالتدريس والتربية العملية ومشروع التخرج والتقييم، وذلك في إطار ما هو معتمد باللائحة الحالية وبما يتفق مع سياسة الجامعة، وعليها أن توصي بذلك عن طريق مجلس الكلية، وتعتمد هذه الأحكام بمجلس الجامعة.

٣.٥.٩ يجوز لمجلس الكلية الموافقة على تسجيل مقررات لطلاب من كليات تربية أخرى في خلال الفصل الصيفي بشرط أن تكون هذه الكليات تطبق اللائحة الموحدة نفسها، ويجوز له الموافقة على تسجيل طلاب الكلية لمقررات مطروحة بالفصل الصيفي في كلية أخرى، ويتم بعد الحصول على النتائج -بشكل رسمي- احتسابها ضمن المعدل التراكمي للطالب.

### ٣.٦ أحكام انتقالية وعامة:

٣.٦.١ يلزم لمن التحق ببرنامج الدبلوم العامة في التربية عام ٢٠٢٣م - ٢٠٢٤م وفق الإصدار الأول للتوصيفه ولائحته الاستمرار عليه حتى تخرجـه فيه.

٣.٦.٢ يجوز -لمن يرغب من الملتحقين في عام ٢٠٢٣م - ٢٠٢٤م ولم يجتاز مقررات ولم يستكمل الساعات المعتمدة اللازمة للتخرجـ- أن يقدم بطلب ويقرـ برغبته ويستكمل دراسته وفقـ ما ورد بالإصدار الثاني من قواعد وأحكام وخطط دراسية، وذلك بعد موافقة مجلس الكلية.

٣.٦.٣ يجوز لمجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص أو مدير البرنامجـ الموافقة على إقرارـ حـكم أو قاعدة عامة في نظام الدراسة أو خاصة بـبرنامجـ الدبلوم العامة في التربية أو في مسارـ من مساراتـه لـحلـ مشكلـةـ لمـ يـرـدـ بشـأنـهاـ حـكمـ أوـ قـاعـدةـ فيـ الـلـائـحةـ الـحـالـيـةـ.

## مادة (٤) التدريس والتقويم في برنامج الدبلوم العامة في التربية:

### ١.٤ شروط القبول في البرنامج وبالمسارات الثلاثة:

١.٤.١ يقبل ببرنامج الدبلوم العامة في التربية الطالب الحاصل على درجة البكالوريوس/الليسانس (دراسة نظامية وليس موازية) من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات للدراسة، وذلك وفقاً لشروط القبول الخاصة بكل مسار.

١.٤.٢ يجتاز الطالب ما تقرره الكلية وتعتمده الجامعة من شروط القبول، من مثل: الكشف الطبي واختبار القدرات والمقابلة الشخصية.

١.٤.٣ يلزم اجتياز الكشف الطبي المحدد لطلاب الجامعة؛ بحيث يكون الكشف خصيصاً للالتحاق بالدبلوم العامة في التربية، ويركز على ما لا يسبب مشكلات صحية عند العمل بمهمة التدريس حسبما يقرر متخصصو المركز الطبي للجامعة.

١.٤.٤ يحسن أن تتضمن اختبارات القدرات: اتجاهات المتقدم نحو مهنة التدريس، ومدى الاستعداد للانغماس في الإعداد التربوي، وفي الكفاءة في اللغة العربية (أو في اللغة الإنجليزية للمتقدمين للالتحاق بشعبة اللغة الإنجليزية) ومبادئ استخدام الحاسب.

١.٤.٥ يتم الاستناد إلى نتائج اختبار في المعرف والمهارات الأساسية للتخصصات المختلفة؛ للقبول، والتشعيب ، ولتحديد ما يلزم الطالب دراسته من المقررات الإضافية ذات العلاقة بمعارف المواد الدراسية، ومهاراتها.

١.٤.٦ يكون اجتياز المقابلة الشخصية شرطاً لاستكمال الدراسة في الدبلوم العامة في التربية.

١.٤.٧ يلزم اجتياز أي شروط أخرى إضافية تنافسية يوصي بها مجلس الكلية لتنظيم القبول والتسجيل والتشعيب ويعتمدتها مجلس الجامعة، وبما يضمن جودة المدخلات لكل مسار وشعبة دراسية.. وفي كل الأحوال، يكون اقتراح شروط عامة للقبول بالدبلوم العامة في التربية أو شروط خاصة للقبول في أي مسار أو شعبة دراسية بقرار من مجلس الكلية.

١.٤.٨ تصمم الكلية استماراً مقيدة للمقابلة الشخصية؛ بحيث تتضمن مكاناً لصورة المتقدم وبياناته، ويرفق بها صورة نتائجه في الكشف الطبي واختبارات القدرات، وصورة من شهادته في الدرجة الجامعية الأولى، وتحمل لجنة المقابلة الشخصية مراجعة ذلك والتأكد من توافر شروط القبول في المسار الدراسي والتخصص الذي يرغبه.

١.٤.٩ يقبل في المسار الأول (مسار معلم الفصل للصفوف ٣-١)، (معلم متعدد التخصصات) خريجو الجامعات من الكليات في التخصصات المختلفة.

١.٤.١٠ وفي هذا المسار، إذا كان الطالب يحمل درجة جامعية في تخصص ذي صلة مباشرة بأحد التخصصات التي تنتهي إليها المناهج المدرسية المقررة بهذه الصفوف يُعفى من دراسة

المقررات التخصصية ذات الصلة بهذا التخصص، مثال: يتم إعفاء الطالب من دراسة مقرر معارف مهارات اللغة العربية (١) و(٢) إذا كان خريج كلية الآداب قسم اللغة العربية أو كليات أزهرية في تخصصات العلوم الشرعية، وهذا.

٤.١.٣.٢ يدرس خريجو التخصصات الأخرى غير المتسقة مع المناهج الدراسية لهذه الصنوف الثلاثة مقررات في "المعارف والمهارات للمواد الدراسية المتنمية للتخصصات التي تغطيها مناهج التعليم الابتدائي"، وهي مقررات إضافية أدبية وعلمية (١) و(٢)، (لا تُحسب ساعاتها ويُشترط التسجيل فيها واحتيازها ولا تضاف درجاتها للمعدل التراكمي)؛ لتأهيلهم في محتويات المواد الدراسية المرتبطة بمناهج هذه الصنوف، وخاصة تخصصات: اللغة العربية واللغة الإنجليزية والرياضيات.

٤.١.٣.٣ يجوز – على ضوء اقتراح من المرشد الأكاديمي ، وموافقة مجلس الكلية – أن يضاف لسلة المقررات الإضافية مقررات تختص بمعارف ومهارات العلوم المتكاملة ، ومعارف ومهارات الدراسات الاجتماعية، يدرسها من يحتاج إليها وفقاً لنتائج المقابلة الشخصية واختبارات القبول الخاصة بالمعارف ومهارات الأساسية مما لا يسع معلم هذه الصنوف جهله من معارف ومهارات هذه المقررات.

٤.١.٣.٤ يدرس الطالب -في هذا المسار- ٦ ساعات معتمدة (٣ مقررات أساسية) تدعم المحتويات الدراسية الرئيسية للمنهج الدراسي بالصنوف الثلاثة، إلى جانب ١٠-٦ ساعات معتمدة إضافية لإثراء الإمام بمحظيات هذه المقررات، وفي كل الأحوال يُعفى من دراسة أي مقرر ينتمي إلى تخصص الطالب نفسه في الدرجة الجامعية الأولى، ويُستبدل بهما في ساعاتهما ودرجاتهما مقرران آخران؛ لضمان المساواة بين الجميع في الساعات والدرجات.

٤.١.٣.٥ يجوز للكليات إذا توافر لها في هذا المسار خريجو أقسام اللغة الإنجليزية في كليات الآداب والآلسن واللغات والترجمة والمعاهد العليا وما يعادلها، ورغبوا في إعدادهم تربوياً مُعلمين للغة الإنجليزية بالصنوف من ٣-١ دراسة مقررات الخطة الدراسية باللغة الإنجليزية، ويحدد مجلس الكلية العدد اللازم لتفعيل هذه الشعبة بموجب الخطة التشغيلية الالزامية لذلك، ويجوز تحويل هذه الشعبة إلى برنامج خاص وفقاً للضوابط المنظمة لذلك.

٤.١.٣.٦ يتم إعداد خريجي أقسام اللغة الإنجليزية الملتحقين بهذا المسار لتدريس نافذة اللغة الإنجليزية إلى جانب إعدادهم معلم صف بالصنوف من ٣-١ ، ويمكن أن يُسمح لمن يقدم ما يثبت أنه قد إجتاز الاختبارات الالزامية، وحقق مستوى B2 على الإطار الأوروبي الموحد من جهة موثوقة ومعتمدة ومعرف بها من الجامعة لتدريس اللغة الإنجليزية.

٤.٣.٧ وفي كل الأحوال يدرس طلاب هذه الشعبة مقررات المناهج والتدريس والتقييم باللغة الإنجليزية، ولا يجوز لغيرهم تدريس نافذة اللغة الإنجليزية بالصفوف ٣-١؛ حيث إن مسار "معلم الفصل" يعد معلم متعدد التخصصات ماعدا (تخصص اللغة الإنجليزية)

٤.٤.١ يُقبل في المسار الثاني (مسار معلم الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية للصفوف ٤-٦)، (معلم ثانٍي التخصص في شُعبتين ومنفرد التخصص في شُعبة واحدة) خريجو بعض تخصصات : اللغة العربية والدراسات الاجتماعية واللغة الإنجليزية بكليات الآداب ، وتخصصات الرياضيات والعلوم بكليات العلوم وما يماثلها ويعادلها المنسقة والتخصصات المتعددة للمناهج الدراسية بهذه الصفوف.

٤.٤.٢ يتم التشعيّب داخل مسار معلم الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية (٤-٦) في إلى ثلاثة شعب هي : (شعبة اللغة العربية والدراسات الاجتماعية) و(شعبة العلوم والرياضيات) و(شعبة اللغة الإنجليزية)، وذلك وفقاً لتخصص الدرجة الجامعية الأولى (التخصصات الأدبية للشعبة الأولى، والتخصصات العلمية للشعبة الثانية، وتخصص اللغة الإنجليزية للشعبة الثالثة)، وذلك حسب المعدل التراكمي في التخصص الواحد، وحسب نتائج اختبارات الفبول ، ووفقاً لما تضمه الكلية من شروط أخرى تضمن تفعيل الشعب الدراسية الثلاثة، والتحق طلاب مناسبين في تخصصاتهم للدراسة بكل شعبة دراسية.

٤.٤.٣ في هذا المسار يدرس الطالب المقررات القائمة على محتويات المناهج الدراسية، والتي تتنتمي للشعبة الدراسية المسجل بها، والتي تُخالف تخصصه في (الدرجة الجامعية الحاصل عليها)؛ حيث يدرس (بتوجيهه وتحت إشراف المرشد الأكاديمي مقرر (١) و(٢) في معارف ومهارات تخصصية/تخصص الشعبة الدراسية.

٤.٤.٤ يكون خريجو شعبة اللغة الإنجليزية في هذا المسار قادرين على تدريس اللغة الإنجليزية (مقرر مستقل) بجميع صفوف المرحلة الابتدائية ٦-١ ، وعلى مُنفذي برنامج الإعداد مُراعاة ذلك خاصّةً في محتوى مقررات المناهج والتدريس وتطبيقاته التكنولوجية والتقييم وفي التدريب بال التربية العملية، وعند اختيار مشكلة البحث الإجرائي ، والقيام بمشروع التخرج.

٤.٤.٥ يُقبل في المسار الثالث (مسار معلم مادة دراسية للصفوف ١٢-٧)، (معلم تخصص واحد) خريجو كليات العلوم والآداب بمعدل تراكمي C فأكثر.

٤.٤.٤.٤ يُشترط **في المسار الثالث** أن يكون تخصص الخريج مناسباً لمجالات التخصصات الخاصة بمناهج المرحلتين الإعدادية والثانوية بالتعليم العام، وهم خريجو كليات الآداب والعلوم وما يماثل تخصصاتها في الكليات الأخرى، وذلك بمعدل تراكمي جيد // C فأكثر.

٤.٤.٤.٥ يُسمح للكليات التي بها متخصصون في التعليم الفني بقبول خريجي الكليات الجامعية ذات العلاقة بتخصصات التعليم الفني في المسار الثالث، وذلك بمعدل تراكمي جيد // C فأكثر، ولا يُسمح بذلك للكليات التي لا يتوافر فيها مثل هؤلاء المتخصصين أو للحاصلين على معدل تراكمي أقل من جيد // C.

## ٤.٢ المقررات المتضمنة بالخطة الدراسية للبرنامج:

٤.٢.١ يتم توزيع الخطة الدراسية للبرنامج الدراسي كما يلي:

٤.٢.١.١ **مقررات محورية إجبارية مشتركة** وتمثل ٨٠% من عدد الساعات المعتمدة للبرنامج، وتنقسم إلى: حدود ٣٠% مقررات تربية عامة، وحدود ٢٥% مقررات تربية خاصة ترتبط بمحتويات المناهج الدراسية متعددة التخصصات أو بمحتويات مناهج الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية أو بمحتوي منهج مادة التخصص وتدرسيها وتقييمها، وحدود ٢٥% للتربية العملية ومشروع التخرج ومتطلباتهما السابقة.

٤.٢.١.٢ **مقررات اختيارية** تقترحها الكليات، وتمثل حدود ٢٠% من إجمالي عدد الساعات المعتمدة للمقررات الدراسية بالبرنامج وهي مقررات تربية تستكمل ما تحدد (إجبارياً)، وتنمح للكليات فرصة طرح مقررات تربية تنافسية أو لتعطية ما يحتاج إليه البرنامج من معارف ومهارات، ويجوز -بموافقة مجلس الكلية- أن يضاف إلى المقررات اختيارية مقرر إضافي في كل فصل دراسي، لا تُحسب ساعاته ولا درجاته، ولكن يلزم -عند طرحه- اجتيازه، ويكون طرح أي مقرر إضافي عند الحاجة لذلك بتوصية من مجلس القسم بموجب مبررات محددة يناقشها مجلس الكلية ويوافق عليها إذا تأكّد من ضرورة طرحها.

٤.٢.١.٣ **يُفضل أن تكون الأولوية** في سلة المقررات اختيارية في كل فصل دراسي **للتخصصات التربوية** التي لم تشملها مقررات الفصل أو لمقررات مُستحدثة تنافسية، وفي كل الأحوال يكون النص على هذه المقررات حسبما تقرّره الأقسام ويوافق عليه مجلس الكلية ويعتمده مجلس الجامعة، ويمكن الإفادة -في ذلك- من قائمة المقررات التربوية **الاختيارية المدرجة في هذه اللائحة**.

٤.١.٤ يجوز في حالة الضرورة ووفقاً للمستجدات في مجالات التخصصات التربوية المختلفة أو في نظام الدراسة بالتعليم ما قبل الجامعي- الحذف أو الإضافة من وإلى سلال المقررات الاختيارية، ويكون ذلك باقتراح القسم وموافقة مجلس الكلية.

#### ٤.٢.٤ تتحدد طبيعة مقررات البرنامج فيما يلي:

٤.٢.١ مقررات دراسية مستقلة وبنية وتكاملية: قد يختص بها قسم/تخصص بعينه أو يختص بها قسمان أو يختص بها أكثر من قسمين أو تخصصين (مقررات تكاملية)، ومنها: التربية العملية والبحث الإجرائي ومشروع التخرج، وذلك في جميع مراحل بناء توصيف المقرر وإعداد مادته وتدريسيها ونقوييمها.

٤.٢.٢ مقررات إجبارية واختيارية، ويتم الاستعانة بالمرشدين الأكاديميين فيما يتصل باختيار المحتويات أو مشروعات التخرج.

٤.٢.٣ مقررات ذات علاقة بمحتويات المناهج الدراسية المنتمية لهذه التخصصات بحيث تتناسب مع محتويات المواد المدرسية، وتركز على المعرف والمهارات المتضمنة في هذه المواد الدراسية التي تغطيها مناهج التعليم الابتدائي. وبحيث تتواءم موضوعات المعرف التخصصية مع ما طرأ على المناهج الدراسية من تطوير بنظام التعليم الجديد، ويتم طرحها لمساري إعداد معلم التعليم الابتدائي، ويدرس الطالب منها مقررات في غير التخصص السابق له في الدرجة الجامعية الأولى،

٤.٢.٤ يجمع محتوى كل مقرر تعليمي بين المعرف والمهارات الذهنية وال العامة بنسبة (٤٠٪) تقريباً، وبين المهارات المهنية والأدائية والتطبيقات وتمثل حدود (٦٠٪) من محتوى المقرر، ومن الساعات الفعلية لتدريسيه.

٤.٢.٥ تقدم معارف إطار و معارف المهارات الأساسية للتدريس، و معارف و مهارات البحث الإجرائي في محاضرات عامة في خلال الفصل الدراسي الأول و تتم مناقشتها و التدريب على تطبيقها في مجموعات صغيرة، ويتم التقسيم في مجموعات وفقاً لطبيعة المشكلات: تعليمية، نفسية، إدارية وغير ذلك، وهذه المجموعات هي نفسها مجموعات التربية العملية ، ومشروع التخرج ، ويتم ذلك تحت إشراف وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث أو مدير البرنامج أو من يحدده مجلس الكلية للإشراف على إدارة البحث الإجرائي ومشروع التخرج.

#### ٤.٣ تعليم معارف المقررات ومهاراتها وما يتصل بها من قيم واتجاهات:

٤.٣.١ يعتمد للتعليم في الدبلوم العامة في التربية نموذج للتعليم والتعلم يتكون من:

٤.٣.٤. المحاضرات وجهاً لوجه أو عن بعد (تعلم مدمج) أو بالتعلم الذاتي للمحتوى التعليمي: معارفه ومهاراته بنسبة ٤٠٪ على الأقل.

٤.٣.٥. التطبيقات الميدانية للمعارف والمهارات والقيم باستخدام مهام وأنشطة وتكتليفاتٍ بنسبة ٦٠٪ على الأكثر.

٤.٣.٦. اعتماد ورش العمل واللقاءات عن بعد والتجارب الميدانية والنماذج الجيدة وفرق العمل، وغير ذلك من استراتيجيات ووسائل لتدريس الموضوعات.

٤.٣.٧. يمكن مشاركة ممارسين مهنيين (معلمين وموجدين وخبراء تربويين من جميع الأقسام بالكلية) في تدريس بعض المحتويات العملية، والإشراف على بعض أنشطة المهام الأدائية (المعارف والمهارات) وما يتصل بها من قيم واتجاهات وتصرُّفات وسلوكيات.

٤.٣.٨. تدريس كل المقررات لجميع الشعب الدراسية باللغة العربية ماعدا تدريس مقررات استراتيجيات تدريس اللغة الإنجليزية وتقويم تعلمها لطلاب شعبة اللغة الإنجليزية، فيتم باللغة الإنجليزية.

٤.٣.٩. في حال طرح البرنامج لإعداد معلمي الرياضيات والعلوم باللغة الإنجليزية، وبعد اعتماده بقرار وزاري، يكون تدريس جميع المقررات باللغة الإنجليزية ويلزم الكلية بتوفير الخطة التشغيلية البشرية الخاصة بذلك.

#### ٤.٤. المهام الأدائية والتربية العملية ومشروع التخرج:

##### ٤.٤.١. المهام الأدائية

٤.٤.١.١. تُعتمد في هذا البرنامج- مهام الأداء كوسائل للتعليم وإكساب الطلاب خبرات تربوية وسطى، وهي أساسية في تدريس محتوى كل مقرر دراسي؛ حيث يلزم أن يكون للمقرر الواحد مهتان أدائية على الأقل، وباعتبارها عملاً حقيقياً واقعياً يتطلب من الطالب توليف المعرفة والمهارات التي تم تعلمها وتطبيقاتها لعمل منتج بعينه يتضح فيه معرفته وفهمه وقدرته على الأداء.

٤.٤.١.٢. يجب أن تعكس مهام الأداء نواتج التعلم المراد قياسها؛ بحيث توجه المعلم لمعايير الحكم على الأداء ويفهم المتعلم -من خلالها- متطلبات الأداء وكيفية تقييمه.

٤.٤.١.٣. يجب أن تكون المهمة الأدائية بسيطة تتجز في خلال مدة قصيرة، مثل: المشاركة في المناقشات الصافية الجماعية أو البحث عن معلومة في المكتبة أو الإنترن特، وقد تكون أكثر صعوبةً وتتطلب وقتاً أطول كإعداد بحث عن موضوع ما.

٤.٤.١.٤. يجب أن يقدم الأستاذ لطلابه توصيضاً واضحاً للمتطلبات الأساسية للمهمة التي يركز عليها في التعليم، وعند الحكم على المنتج أو الأداء، مع تحديد كيفية جمع الأدلة الازمة للحكم

على الأداء ومطابقتها بكل من مقاييس الأداء المستخدمة وأهداف المقرر الدراسي  
ومُخرجاته.

#### ٤.٤.٤.٢ التربية العملية

٤.٤.٢.١ **التربية العملية -في هذه اللائحة-** جميع الخبرات الميدانية التي يحصل عليها الطالب المعلم  
لكي يتدرّب ميدانيًا على التدريس وغيرها من أنشطة المهنة، سواءً كانت هذه الخبرات  
استكشافية (ما قبل الذهاب للمدرسة) أم وسطى (في أثناء الزيارات المدرسية لمعايشة  
المدرسة وتنفيذ المهام الأدائية المصاحبة للمقررات الدراسية) أم نهائية (التربية العملية  
المتعلقة بمدارس التدريب)، وبذلك فإن المفهوم هنا أوسع من مجرد التدريب على ممارسة  
التدريس.

٤.٤.٢.٢ يكون **التخطيط للتربية العملية** من حيث اختيار المدارس وتوزيع الطلاب وتحديد المشرفين  
وإعداد أدلته وبطاقات تقويمه مسؤولية مكتب التربية العملية تحت إشراف قسم المناهج  
وطرائق التدريس.

٤.٤.٢.٣ يكون **تنفيذ وتقدير أداء الطلاب المعلمين** من خلال أعضاء هيئة التدريس بالقسم  
ومعاونיהם، وبمشاركة الأكاديميين التربويين على اختلاف تخصصاتهم التربوية، وغيرهم  
من الممارسين المهنّيين من مُعلمي المعلمين والموجهين والمديرين من الإدارات التعليمية  
والمدارس.

٤.٤.٢.٤ **للتربية العملية (إجمالاً)** أربع ساعات معتمدة موزعة على فصلين دراسيين، وذلك كما يلي:  
٤.٢.٤.١ تتم التربية العملية في الفصل الدراسي الأول (تربية عملية ١) في يومين منفصلين  
أسبوعياً.

٤.٢.٤.٢ يكون **اليوم الأول طوال الفصل الأول** للمعارف الأساسية لإطار التدريس والمهارات  
ال الأساسية للتدريس، ثم للتدريس المصغر **ويُخصص اليوم الثاني طوال الفصل الأول**  
لمشاهدة نماذج تدريسية (خبرات تربوية استكشافية) ولزيارات مدرسية لتنفيذ المهام  
الأدائية للمقررات الدراسية (خبرات ميدانية وسطى).

اليوم	الأسباب ٣-١	الأسباب ٦-٤	الأسباب ٧	الأسباب ١٣-٨	الأسباب ١٤ ، ١
الأول	محاضرة نظري (ساعتان) مجمعة	امتحان منتصف	محاضرة عملية (ساعتان) في مجموعات	امتحان عملي تدريسي	امتحان عملي ، ١٤ ، ١

تقييم أداء	زيارات مدرسية للمعايشة وتنفيذ المهام الأدائية يوم في الأسبوع بدءاً من الأسبوع ٤ حتى ١٣	معلم فيديو وإنترنت	الثاني
------------	--	--------------------	--------

#### شكل رقم (٤) تنظيم مقترن لجدول مقرر التربية العملية

٤.٤.٢.٤.٤ يُعامل مقرر التربية العملية ١ في هذا الفصل مقرراً منفصلاً توزع درجاته وفقاً لما ورد في هذه اللائحة بالمادة ٤.٤.٢، وتمتد درجاته إلى الفصل الثاني حيث يكون مع (تربية عملية ٢) مقرراً ممتداً.

٤.٤.٢.٤.٤ تتم التربية العملية في الفصل الدراسي الثاني في يومين متصلين أسبوعياً؛ للتدريس الفعلي بالمدارس تحت الإشراف ومع المسئولية الكاملة، ويُترك لكل كلية - بالشراكة مع الإدارة التعليمية - حرية تنظيم التربية العملية و اختيار ما يناسبها من بين عدة بدائل؛ لضمان توافر فرص كافية للتدريب داخل المدارس أو بالكلية (في حالة الضرورة)، ويكون التدريب على التدريس مستمراً مع الأنشطة التعليمية الأخرى (تربية عملية ٢).

٤.٢.٤.٤ يتم دمج التكنولوجيا الرقمية في التربية العملية لإكساب المهارات و تقويمها و تطويرها، ويمكن الاستعانة بوسائل تقنية كمشاهدة الفيديو لـ **تقييم أداء** الطالب في التدريس المصغر **Signature Assessmant**، ويمكن استخدام المنصات المعتمدة في ذلك للتدريب العملي و تقويم الأداء (عن بعد).

٤.٢.٤.٤ يلتزم الطلاب المعلمون (المتفرغون) لدراسة الدبلوم العامة في التربية بالتجربة العملية في المدارس التي يحددها لهم مكتب التربية العملية بالكلية، وبالتنسيق مع الإدارة التعليمية، ويكون تقييم الطلاب المتدربين بالمشاركة بين الإشراف الجامعي والإشراف المدرسي وفقاً للتوزيع الذي تقرره اللائحة لكل إشراف، ويجوز لمكتب التربية العملية بالكلية اقتراح ما يراه مناسباً ويوافق عليه مجلس الكلية (إذا دعت ظروف التطبيق والتقييم لذلك).

٤.٢.٤.٤ يُسمح للطلاب الذين يعملون بالتدريس في مدارس خاصة (غير المتفرغين) أو الذين يعملون في المدارس بنظام التطوع وسد العجز والخدمة العامة بتنفيذ التربية العملية في مدارسهم نفسمها، وذلك تحت الإشراف العام لمكتب التربية العملية والإشراف على التنفيذ الفعلي للمدرسة (الموجه، المعلم الأول، مدير المدرسة) وذلك بالتنسيق بين

إدارة الكلية والإدارة التعليمية التابعة لها المدرسة، ويكون التقييم النهائي وتحديد درجات المتدرب المعلم باقتراح الإشراف المدرسي واعتماد الإشراف الجامعي (إذا توافر).

٤.٤.٤.٨ يجب تضمين توصيات المقررات توصيًّا لكل من: التربية العملية ١، والتربية العملية ٢، مراحل التربية العملية؛ بحيث تركز هذه المراحل على المشاهدات والتدريس المصغر (في الفصل الأول) والتدريس العملي داخل الفصل تحت الإشراف، والتدريس مع المسئولية الكاملة، والأنشطة المدرسية والإشراف الطلابي والعلاقات المهنية، والإدارة والقيادة وغيرها (في الفصل الثاني).

#### ٤.٤.٣.٣ البحث الإجرائي ومشروع التخرج

٤.٤.٣.١ في الفصل الدراسي الأول: يُفضل قبل القيام بمشروع التخرج التسجيل في مقرر البحث الإجرائي ١ واجتيازه، حيث يعني بالمعرفة النظرية والتدريب المصغر على البحث ، والخطيط لمشروع التخرج ، ويمكن إعادة تسجيله إذا لم يدرسه ولم يجتازه في الفصل الأول متزامنًا مع البحث الإجرائي ٢ حيث تنفيذ مشروع التخرج، ومتابعته وتقويمه في الفصل الثاني.

٤.٤.٣.٢ يقدم مقرر البحث الإجرائي ١ معارف نظرية عن البحث الإجرائي: ماهيته وأهميته ومراحله وأدواته في محاضرات عامة مُجامعة، ثم في مجموعات صغيرة للمناقشة، ويتم التدريب في خلال التربية العملية (١) على تطبيق ما تمت معرفته نظرياً، ويمكن للطالب البدء في مشروع التخرج في خلال هذا الفصل، وذلك عن طريق الملاحظة المباشرة واستطلاع آراء المعلمين والإداريين وتحديد مشكلة ومراجعة أسانتذه والخطيط للحل. واعتبار ذلك مقدمة أساسية لتسجيل مشروع التخرج في الفصل الثاني.

٤.٤.٣.٣ يتم بالتزامن مع المحاضرات النظرية لمقرر البحث الإجرائي -ومن خلال المعايشة والزيارات الميدانية لرصد المشكلة البحثية وتعزيز الإحساس بها- التدريب على البحث ومناقشة خطط المشكلات في مجموعات صغيرة حسب طبيعتها: تعليمية، نفسية، إدارية وغير ذلك، مع التدريب على ما يتم دراسته نظرياً في الميدان.

٤.٤.٣.٤ في الفصل الدراسي الثاني: يحدد طالب/مجموعة طلاب المشكلة الصافية أو المدرسية: التعليمية أو الإدارية أو النفسية، وذلك في أثناء التربية العملية المتصلة؛ بحيث تكون هذه المشكلة مما يمكن حلها عن طريق البحث الإجرائي (بحث الفعل) وتكون هي (مشروع التخرج).

- ٤.٤.٣.٥ يحدد كل طالب/مجموعة صغيرة من الطلاب (٣-١ طلاب)، (وبحد أقصى ٥ طلاب للمجموعة البحثية الواحدة) بحثاً إجرائياً واحداً، مع توزيع الأدوار بالتنسيق مع مشرف جامعي، ويتم تنفيذ البحث في أثناء فترة التربية العملية حتى نهاية العام.
- ٤.٤.٣.٦ تكون مجموعة الطلاب الذين يشاركون في مقرر التربية العملية (١) ، و (٢) نفس المجموعة التي تشارك في التخطيط للمشروع بمقرر البحث الإجرائي ١ ، وهي نفسها مجموعة تفيمشروع التخرج في البحث الإجرائي ٢
- ٤.٤.٣.٧ تكون موضوعات مشاريع التخرج بحوثاً إجرائية يلزم القيام بها وفقاً لإجراءات بحوث الفعل، وباستخدام أدوات بحثية لدراسة المشكلة إجرائياً، والتوصل إلى حل لها، وذلك في خلال مدة لا تتجاوز الفصل الدراسي.
- ٤.٤.٣.٨ يختار الطالب أو الفريق مشروعَ واحداً، ويتم - بمعرفة لجنة الإشراف- وضع خطة للقيام بها تتضمن إجراءات وتوزيع أدوار وتوقيتات، ويتم تنفيذ مشروع التخرج بمتابعة وإرشاد مشرف يقترحه القسم المختص الذي تقع المشكلة في نطاق اختصاصه.
- ٤.٤.٣.٩ يقدم القائمون بمشروع التخرج تقريراً مكتوباً وفق معايير الكتابة الأكademية، ويتم مناقشة مشاريع التخرجات علنياً بآلياتٍ يقترحها القسم ويعتمدتها مجلس الكلية، ويمكن تشكيل لجنة المناقشة من داخل القسم أو من خارجه، على أن يكون المناقش الرئيس من خارج لجنة الإشراف، ويمكن أن يمثل الإشراف في هذه اللجنة، وفي كل الأحوال يقترح القسم ما يختص بالإشراف والمناقشة.
- ٤.٤.٣.١٠ يكون لمشروع التخرج توصيفٌ يحدد نواتج التعلم المستهدفة منه، والأحكام الخاصة بكيفية تنفيذه من حيث مراحله وتحديد القائمين بها والإشراف عليهم وكيفية التقييم ومحكات تقويم الأداء فيه.
- ٤.٤.٣.١١ يتم تطبيق مشروع التخرج في يومي التربية العملية بالمدرسة وفي الساعات الثمانية المحددة للتربية العملية (٢) المتصلة نفسها، ويكون الإشراف الميداني على مراحل تنفيذ المشروع لمشرف المجموعة، والإشراف العام على المشروع يكون لعضو هيئة تدريس يقترحه القسم لكل مجموعة بحثية ويوافق عليه مجلس الكلية.
- ٤.٤.٣.١٢ يُحتسب الإشراف على مشروع التخرج ضمن العباء التدريسي لعضو هيئة التدريس، ويُحتسب بـ(ساعة واحدة) مقابل الإشراف الفردي أو المشترك على المشروع، ويكون تجاوز النّصاب (الـ ٢٠٠% لـ ٨ ساعات للأستاذ، و ١٠ ساعات للأستاذ المساعد، و ١٢ ساعة للمدرس) باقتراح مصحوبٍ بمبررات من القسم العلمي المختص وبموافقة مجلس الكلية.

٤.٣.٤. يدرس الطالب معارف البحث الإجرائي قبل اختيار مشروع التخرج، ويعد خطة لبحث مشكلته، ويُمنح فرصةً للتدريب على المهارات الأساسية للبحث، ويقوم ببناء أدوات ومواد للتحقق من فرضيات، والتوصل إلى بيانات تؤكّد حل المشكلة ومعالجتها كمياً ونوعياً، ويقدم تقريراً عن المشروع بضمون أكاديمي، وفقاً لمواصفات يقتضيها القسم المختصر، ويعتمدّها مجلس الكلية.

٤.٣.١٤ يجدر ألا يكون مشروع التخرج بحثاً عادياً لمشكلة عامة لدى عدد كبير، تتطلب وقتاً طويلاً للحل وتنتهي ب建議ات، بل يجب أن يكون بحثاً إجرائياً لمشكلة لدى عدد قليل، تحتاج لوقت قصير ويجب الانتهاء منها بخطها.

٤.٣.١٥ تنظم الكلية يوماً أو معرضاً لعرض تقارير مشاريع التخرج أو جائزة سنوية لأفضل المشاريع؛ بغرض إثارة دافعية الطلاب والمسيرفين للتميز في رصد المشكلات الفعلية وحلها وجودة عرضها.

٤.٤.٣.١٦ يحدد مجلس الكلية القسم أو المسئول عن إدارة مقرر مشروع التخرج، ويُفضل أن يكون وكيل الكلية أو مدير البرنامج، ويجوز لمجلس الكلية تكليفَ من يراه من أساتذة الكلية أو أقسامها الإدارية من حيث التخطيط والتنفيذ والمتابعة وتقديم تقرير سنوي عن ذلك لمجلس الكلية.

#### ٤.٤.٤. تقييم التعليم وال التربية العملية ومشروع التخرج:

٤.٤.٤.٤. يتم تقييم التحصيل الدراسي لمعارف المقرر ومهاراته -كما عرضت اللائحة تفصيلاً فيما سبق- كما يلى:

٤.٤.٤.٤ تُحسب ٦٠% لامتحان النهائي (التقييم النهائي) لتقدير مدى اكتساب المهارات ومعرفتها المتضمنة في كل مقرر، وذلك في نهاية كل فصل دراسي. للمقرر ذي الطبيعة النظرية تكون ٦٠% كاملة لامتحان التحريري، وللمقرر ذي الطبيعة العملية تكون ٦٠% كاملة لامتحان العملي، وللمقرر ذي الطبيعتين النظرية والعملية تكون ٦٠% كما يلي: يُخصص لامتحان النهائي العملي أو الشفهي (التطبيقي) ٢٠%， ولامتحان النهائي النظري التحريري ٤٠%.

٤.٤.٤.٤. تُحسب ٤٠% لأعمال الفصل الدراسي، يتم توزيعها كما يلي: ١٠% للانتظام والتفاعل الصفي، و٢٠% للمهام الأدائية (لمهمتين على الأقل) وما يتصل بهما من الأنشطة والتكتيكات والتطبيقات، و١٠% لامتحان منتصف الفصل الدراسي (التقييم المرحلي).

٤.٤.٤.٤. توزع درجات التربية العملية (200 درجة) على الفصلين الدراسيين كما يلي:

#### ٤.٤.٤.٢.١ (١٠٠) درجة في الفصل الأول للتربية العملية المنفصلة مقرر (تربيه عملية ١):

توزيع درجاته (مناصفةً) كما يلي: ٥٠ درجة للمعارف النظرية والتدريس المصغر، (يوم داخل الكلية أسبوعياً)، يتم تقييم معارف المهارات الأساسية للتدريس بامتحان: الأول: امتحان منتصف من ٢٠ درجة؛ لقياس مدى تحصيل معارف عن إطار التدريس ومهاراته الأساسية، الثاني: (امتحان عملي من ٣٠) وهو اختبار موافق الأداء التدريسي المصغر، و تقدر درجة من ٥٠ درجة على أنشطة معايشة المدرسة وتنفيذ مهام أدائية بها، وذلك من خلال (يوم أسبوعياً داخل المدرسة)، (يتم تقييمها بشراكة بين مشرف جامعي وله ٣٠ درجة، ومشرف مدرسي وله ٢٠ درجة)، وبذلك يكون إجمالي درجة مقرر (تربيه عملية ١) من ١٠٠ درجة يلزم اجتيازه بنسبة ٧٠٪ على الأقل.

#### ٤.٤.٤.٢.٢ (١٠٠) درجة في الفصل الثاني للتربية العملية المتصلة وذلك من خلال مقرر (تربيه عملية ٢) ويلزم اجتيازه بنسبة ٧٠٪ على الأقل.

٤.٤.٤.٢.٣ توزع درجات التربية العملية المتصلة بين الإشراف الجامعي: أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم وبين الإشراف المدرسي: الموجه ومدير المدرسة والمعلم المتعاون، ويتم باستخدام بطاقة ملاحظة وتقييم واحدة تتوزع بنودها ودرجاتها كما يلي: ٨٠٪ لتقدير الأداء التربوي والتعليمي بشراكة بين المشرف الجامعي: عضو هيئة التدريس والمشرف المدرسي: الموجه الفني أو المعلم المتعاون أو كليهما، ويتم التقييم بشراكة وتضامن، ويجوز -في حالة تعذر التقييم بالشراكة- توزيع الدرجة مناصفةً بين الإشراف الجامعي والإشراف المدرسي، و ٢٠٪ لتقدير الأداء الإداري بشراكة بين المشرف الجامعي: عضو هيئة التدريس والمشرف المدرسي: مدير المدرسة أو من يفوضه من الهيئة الإدارية للمدرسة.

#### ٤.٤.٤.٢.٤ يجوز -في حالة الضرورة- إسناد الإشراف الجامعي للمعاونين بشرط حسن الاختيار بما يتناسب مع أعمار الطلاب المعلمين وظروفهم، على أن يتم التقييم تحت إشراف عضو هيئة تدريس ومسئوليته.

٤.٤.٤.٢.٥ يُطبق توزيع الدرجات المشار إليه من قبل على المتربين المتفرغين، وذلك بمعرفة الإشراف الجامعي والإشراف المدرسي.. أما بالنسبة للمتربين غير المتفرغين فيحدد مكتب التربية العملية نسب توزيع الدرجات بين أطراف الإشراف سواء أكانوا من المدرسة فقط أم بمشاركة إشراف جامعي (إذا تيسّر ذلك).

٤.٤.٤.٦ يتم اعتماد معايير علمية محددة ومُعلنَة مبكرًا لاجتياز التربية العملية ومشروع التخرج، وتطبيقاتها باستخدام مجموعة متنوعة من الأدوات التي قد تشمل اليوميات والتقارير التأملية للمدرسة والتدريس ودراسات الحالة المختصرة لأحد التلاميذ وخطط الدروس وبطاقات ملاحظة أداء الطالب المعلم في التدريس وملفات الإنجاز ... إلخ.

٤.٤.٤.٧ يكون استخدام أدوات تقويم أداء الطالب المعلم في التربية العملية مصحوبًا بمعايير متدرجة دقيقة يمكن الاعتماد عليها في التقييم البنائي والنهائي للطلاب؛ ومن المتوقع أن يوضح دليل التربية العملية الخاصة لكل كلية جميع التفاصيل المتعلقة بأدوار مشرف الكلية والمعلمين المتعاونين والطلاب الذين يستخدمون هذه الأدوات ويطبقون هذه المعايير.

٤.٤.٤.٨ تلتزم الكلية باستخدام الأدوات المقترنة التي تتضمنها اللائحة، ويجوز أن تقترح أقسام الكلية معايير لتقدير المهام الأدائية والتطبيقات المصاحبة للمقررات الدراسية ولل التربية العملية ولمشروع التخرج، ويتم استخدامها بموافقة مجلس الكلية وبالالتزام بنسب الدرجات كما حدتها اللائحة.

٤.٤.٤.٩ يتم التعامل مع مقرري التربية العملية: المنفصل ( التربية عملية ١ ) والمتصل ( التربية عملية ٢ ) معًا على أنهما ( مقرر متصل )، ويلزم لاجتياز المقررين معًا الحصول على ٧٠٪ على الأقل من إجمالي درجتهما ( الـ ٢٠٠ درجة )، وذلك بتقدير C جيد //.

٤.٤.٥ توزع درجات البحث الإجرائي (١٠٠ درجة) ومقرر مشروع التخرج (١٠٠ درجة) كما يلي:

٤.٤.٥.١) درجة لمقرر البحث الإجرائي توزع كما أي مقرر: ٤٠ % لأعمال الفصل و ٦٠ % لامتحان تحريري، وبُشترط لاجتياز مقرر البحث الإجرائي بمفرده الحصول على تقدير D على الأقل (٦٠ % من إجمالي درجة المقرر)، مع اعتبار المقرر من الناحية الأكاديمية متطلباً سابقاً للمشروع، ويجوز في حالة عدم اجتيازه إعادةه متزامناً مع مقرر مشروع التخرج.

(٤٠٤.٥.٤) درجة لمشروع التخرج توزع الدرجات كما يلي: التقرير الكتابي عن مشروع التخرج، ويُخصص له ٦٠ درجة، يُقدرها المشرف الرئيس على مشروع التخرج، ويتم توزيعها على محكّات الأداء البحثي التالية: مبررات اختيار موضوع مشروع التخرج (١٠٪)، وتصميم خطة مشروع التخرج (١٠٪)، وإجراءات تطبيق مشروع التخرج، المهارات البحثية الأساسية (٢٠٪)، ومعالجة نتائج مشروع التخرج وتفسيرها (٢٠٪).

٤.٥.٣ تقييم التقرير الكتابي لمشروع التخرج يكون وفق المعايير الآتية: أن يكون الطالب المعلم قادرًا على أن يصوغ عنوانًا للمشروع يعبر عن مشكلة مهنية مرتبطة بالتخصص أو بالمهنة، ويبني إطارًا نظريًا للمشروع، ويصوغ المشكلة ويشتق منها الأسئلة، ويصوغ أسئلة مشروع التخرج ويحدد أهدافه وأهميته ويضع حدودًا للبحث وبررها، ويختار منهاً مناسباً للمشروع، ويطبقه تطبيقاً صحيحاً، ويحدد مجتمع الدراسة، ويختار عينة مماثلة له بصورة صحيحة، ويحدد أدوات مشروع التخرج ويصممها ويطبقها، ويعالج الدوائر والبيانات إحصائياً، ويطبق إجراءات بحثية مناسبة.

٤.٥.٤. يُخصص لعرض مشروع التخرج ومناقشته (٤٠%)؛ (١٥% للعرض و ٢٥% للمناقشة) وتقدّرها لجنة المناقشة والمكونة من ثلاثة؛ أحدهم ممثل لجنة الإشراف، ويرأسها الأعلى والأقدم درجة.

٤.٥.٤. يلزم الكلية بناء بطاقات ملاحظة ووصف ورصد للأداء الكتابي للتقرير، والشفهي للعرض والمناقشة بالالتزام بالمحكات السابقة الإشارة إليها، ونسبة المخصصة لكل أداء.

٤.٤.٤. يكون النجاح في مقرر البحث الإجرائي مثل بقية المقررات الدراسية بنسبة ٦٠% وبتقدير مقبول على الأقل، فيما يكون اجتياز مشروع التخرج (منفرداً) بما لا يقل عن ٧٠% (C) من إجمالي الدرجة النهائية للمشروع (١٠٠) درجة.

#### ٤.٤.٦ شروط التخرج ومنح الدرجة:

٤.٤.٦.١ الحضور والمشاركة بنسبة لا تقل عن ٧٥٪ من عدد اللقاءات وجهاً لوجه أو عن بعد، ويجوز لمجلس الكلية النزول عن هذه النسبة في حالات الغياب بأعذار مقبولة، على الأقل نسبة الحضور في هذه الحالات- عن ٦٠٪.

٤.٤.٦.٢ اجتياز المحتوى التعليمي من حيث معارفه ومهاراته وتطبيقاته بنسبة لا تقل عن ٦٠٪ وبمعدل تراكمي لا يقل عن (مقبول)، واجتياز كل من التربية العملية (الممتدة) ومشروع التخرج بنسبة لا تقل عن ٧٠٪ بتقدير لا يقل عن (جيد//) لكل منها على حدة، وفي حالة الرسوب في أي منها أو اجتيازه بأقل من التقدير المحدد يُسمح بالإعادة في الفصل التالي مباشرة (على الأقل تكون فصلاً صيفياً أو شتوياً).

٤.٤.٦.٣ يجوز -بعد موافقة مجلس الكلية- تسجيل مقرر (متطلب سابق) وإعادة دراسته متزامناً مع ما يرتبط به سواء أكان مقرراً دراسيًّا أم تدربيًّا ميدانياً، ولا يتم اعتماد التربية العملية إلا بعد اجتياز متطلباته السابقة.

٤.٤.٦.٤ يجوز لمجلس الكلية اتخاذ ما يراه مناسباً من قرارات لحل أي مشكلات، خاصةً في أثناء التطبيق، مما لم يرد بشأنه أحكام وقواعد عامة أو خاصة بشرط ألا تخالف هذه الأحكام ما نصت عليه اللائحة الحالية.

#### ٤.٤.٧.٤ أكواو الأقسام وترقيم المقررات:

٤.٤.٧.١ تتحدد أكواو الأقسام والتخصصات في اللائحة الحالية فيما يلي:

القسم/التخصص	الكود	القسم/التخصص	الكود	القسم/التخصص	الكود
المناهج وطراائق التدريس	CURR	الإدارة التعليمية والتربية المقارنة	COED	أصول التربية	FOED
التربية الخاصة	SPED	الصحة النفسية	MENH	علم النفس التربوي	EDPS
		تربيوي عام (تكاملي)	GEED	تكنولوجيا التعليم	EDTC

٤.٤.٧.٢ الكود الأول أمام كل مقرر يبني أو تكاملـي يشير إلى القسم المسؤول عنه إدارياً فقط، أما أكاديمياً فالمسؤولية تشاركـية بين التخصصـين/التخصصـات، وذلك في التخطـيط لتدريس المقرر وتنفيذه وتقـويـمه.

٤.٤.٧.٣ الأكود المحددة خاصة بالأقسام والتخصصات المعتمدة طبقاً لآخر قرار وزاري صادر للائحة كل كلية.

٤.٤.٧.٤ ترقيم المقررات: الرقم الأول (المئات) يدل على رقم المسار، والرقم الثاني (العشرات) يدل على الفصل الدراسي، والرقم الثالث (الأحاد) يدل على ترتيب المقرر بين المقررات في الفصل الدراسي الواحد.


٤.٤.٨ حالات عدم وجود أقسام معتمدة بقرار وزاري، وتوجد مقررات تنتهي إلى تخصصاتها:

٤.٤.٨.١ الكليات التي لا يوجد بها قسم مستقل لـ تكنولوجيا التعليم يتم إسناد المقررات لقسم المناهج وطرائق التدريس الذي يتواافق به متخصصون أو مهتمون بتكنولوجيا التعليم، ويعامل تخصص تكنولوجيا التعليم (مستقلاً) حال وجود قسم علمي معتمد منفصل عن قسم المناهج وطرائق التدريس.

٤.٤.٨.٢ الكليات التي لا يوجد بها قسم مستقل للتربيـة الخاصة يتم إسناد مقرراته كما يلي: لقسم الصحة النفسية (ما يتصل بالإرشاد والتـكيف والـتوافق وما شـابه)، ولـقسم علم النفس التـربوي (ما يتصل بـتنظيم عملية التـعلم وـتنمية الـقدرات والـمهارات وما شـابه) ويـكون أيـ من هذه المـقررات بيـنـاً مشـترـكاً بيـنـ هـذـيـنـ الـقـسـمـيـنـ، وـيـعـاملـ تـخصـصـ التـربـيـةـ الـخـاصـةـ (مستقلاً) حال وجود قـسمـ علمـيـ معـتمـدـ منـفـصـلـ عنـ قـسمـ علمـ النفسـ التـربـويـ أوـ قـسمـ الصـحةـ الـنـفـسـيـةـ.


٤.٤.٨.٣ الكليات التي لا يوجد بها قسم مستقل للـإـدـارـةـ الـتـعـلـيمـيـةـ وـالـتـربـيـةـ الـمـقـارـنـةـ يتم إـسنـادـ المـقـرـراتـ لـقـسمـ أـصـوـلـ التـربـيـةـ، وـيـعـاملـ تـخصـصـ التـربـيـةـ الـمـقـارـنـةـ (مستقلاً) حال وجود قـسمـ علمـيـ معـتمـدـ منـفـصـلـ عنـ الإـدـارـةـ الـتـعـلـيمـيـةـ.

٤.٤.٨.٤ في كل الأحوال، يجوز أن تختلف الأكود أو طريقة الترقيم بحسب النظام الإلكتروني المتبع في إدخال البيانات بكل جامعة وفقاً ما تقرره مجالس الكليات والجامعات، بما لا يخالف الأقسام/التخصصات التي ينتهي إليها كل مقرر.



## القسم الخامس

### الهيكل والخطط الدراسية لبرنامج الدبلوم العامة في التربية



# القسم الخامس

## الهيكل والخطط الدراسية

### لبرنامج الدبلوم العامة في التربية

#### أولاً- أسس بناء الهيكل والخطط الدراسية وتطبيقاتها:

١- يتحدد عدد الساعات المعتمدة لبرنامج الدبلوم العامة في التربية في (٣٢ ساعة معتمدة)، تتوزع كما يلي:

- ٠ ٢٤ ساعة للمقررات الدراسية، منها ٢٠ ساعة معتمدة «إجبارية»، ٤ ساعات معتمدة «اختيارية» للقرارات التربوية.

- ٠ ٤ ساعات للبحث الإجرائي ومشروع التخرج، منها ساعتان معتمدتان لمعارف البحث الإجرائي وتطبيقاتها، وساعتان معتمدتان لمشروع التخرج.

- ٠ ٤ ساعات للتربية العملية، منها ساعتان معتمدتان للتربية العملية ١ المنفصلة في الفصل الأول: ساعة للمعارف والمهارات الأساسية للتدريس، ومكونات إطار التدريس، والتدرис المصغر.. وساعة لتنفيذ مهام الأداء ومعايشة المدرسة، وساعتان معتمدتان للتربية العملية الفعلية المتصلة في الفصل الدراسي الثاني من البرنامج.. ويعُد المقرر مكوناً واحداً ممتدًا.

- ٢- تطرح الكلية سلة (٣-٧) مقررات) للمقررات التربوية الإلزامية في كل فصل دراسي لكل مسار من المسارات الثلاثة، يختار الطالب مقرراً واحداً من كل سلة في كل فصل دراسي، ويجوز بقرار من مجلس الكلية وفي حالات الضرورة- طرح مقرر دراسي إضافي (ساعتان معتمدتان) في كل فصل دراسي، من كل مسار من المسارات الثلاثة للبرنامج، ولا تُحسب ساعات هذا المقرر ضمن ساعات الخطة الدراسية للمسار ولا ضمن درجاتها، وذلك بهدف مُساعدة مستجدات في المعرفة والمهارات أو متطلبات جديدة لسوق العمل أو استيفاء ملحوظة في البرنامج أو احتياج مجتمعي، وقد يكون هذا المقرر إضافي من ضمن المقررات التنافسية للكلية وذلك في كل فصل دراسي.

يمكن للكليات أن تضع في سلالها للمقررات التربوية الاختيارية أو في حالة الحاجة إلى طرح مقرر إضافي مقررات من

مثل:

اقتصاديات التعليم وتمويله	السياسات التربوية والتعليمية	مهنة التعليم وأخلاقياتها	نظريات تربية معاصرة
المهارات الحياتية في المدرسة والمجتمع	القياس والتقويم	علم النفس والنمو	الخطيط التربوي
المدرسة الابتدائية ونظام التعليم الجديد	القيم واحترام الآخر لمعلمي المرحلة الابتدائية	التعليم من أجل التنمية المستدامة	تعليم ريادة الأعمال
رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة	تطبيقات الذكاء الاصطناعي في التعليم	بيئات التعلم الرقمي	الجودة في التعليم
مجتمعات التعلم	الموهبة والتفكير الناقد	صعوبات التعلم النمائية	تعديل سلوك المتعلمين
سيكولوجية التعلم	الفرق الفردية	بنوك الأسئلة	علم النفس الاجتماعي
التربية والتنمية المستدامة	المدرسة الابتدائية والمجتمع	محو الأمية وتعليم الكبار	القياس النفسي

٣- يختار الدارس المسار الذي يتفق و تخصصه في الدرجة الجامعية الأولى، ومعدله التراكمي فيها، ومسارات

البرنامج، والقبول فيها كما يلي:

- المسار الأول: معلم الفصل للصفوف ٣-١، ويتم فيه قبول خريجي الجامعات من الكليات في التخصصات المختلفة.. وفي هذا المسار، إذا كان الطالب يحمل درجة جامعية في تخصص ذي صلة مباشرة بأحد التخصصات التي تنتهي إليها المناهج المدرسية المقررة على الصفوف ٣-١ يُعْفَى من دراسة المعرف والمهارات ذات الصلة بالتخصصات المتعددة، ويدرس بدلاً منه مقرراً بديلاً تحدده له إدارة البرنامج، ويُسمح لخريجي أقسام اللغة الإنجليزية بكليات الآداب والآلسن واللغات والترجمة والمعاهد العليا للغات الملتحقين بهذا المسار أن يكونوا شعبة لإعداد معلم اللغة الإنجليزية بالصفوف ٣-١؛ بشرط توافر عدد مناسب يحدده مجلس الكلية وتتوافر الخطة التشغيلية الالزامية لتفعيل هذه الشعبة، ويجوز لمن يقدم مايثبت أنه قد درس كورسات في اللغة الإنجليزية، واجتاز الاختبارات الالزامية، وحقق مستوى B2 على الإطار الأوروبي الموحد من جهة موثوقة ومعتمدة و معترف بها من الجامعة. الالتحاق بهذه الشعبة؛ بهدف إعدادهم لتدريس اللغة الإنجليزية بالصفوف ٣-١ إلى جانب إعدادهم معلم فصل . ولا يُسمح لغيرهم من الملتحقين بهذا المسار تدريس نافذة اللغة الإنجليزية تحديداً.

- **المسار الثاني:** معلم الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية للصفوف ٤-٦، والشرط الرئيس للقبول فيه أن تكون الدرجة الجامعية في تخصص مناسب لمجالات التخصصات المتعلقة بمناهج هذه الصفوف الثلاثة، وهم خريجو كليات الآداب والعلوم وما يماثلها ويعادلها، ويتم التشعيّب داخل المسار في واحدة من الشعب الثلاثة (اللغة العربية والدراسات الاجتماعية)، (العلوم والرياضيات)، (اللغة الإنجليزية).. وفي هذا المسار، يُعَفَّ الطالب من مقررات المعارف والمهارات التي لا تنتمي للشعبة الدراسية المسجل بها، ولا لتخصصه في الدرجة الجامعية الحاصل عليها؛ حيث يدرس (بتوجيهه وتحت إشراف المرشد الأكاديمي مقرر (١) و(٢) المنتميين للشق الآخر من (الشعبة الدراسية للمجال).
- لا يُسمح بالتسجيل في شعبة اللغة الإنجليزية إلا لخريجي أقسام اللغة الإنجليزية بكليات الآداب والأسن واللغات والترجمة والمعاهد العليا للغات، ويدرس طلاب هذه الشعب مقررات معارف ومهارات اللغة العربية (١)، و (٢) بدلاً من مقررات معارف ومهارات اللغة الإنجليزية (١) و(٢)، ويدرسون مقرر تدريس وتقدير معارف ومهارات المادة باللغة الإنجليزية، ويكون لمشروع التخرج والتربية العملية علاقة بتدريس اللغة الإنجليزية في المرحلة الابتدائية، ويمكن أن يتم إعدادهم كمعلمين للغة الإنجليزية بصفوف المرحلة الابتدائية.
- **المسار الثالث:** معلم مادة دراسية للصفوف ١-٢، والشرط الرئيس للقبول فيه أن تكون الدرجة الجامعية في تخصص مناسب لمجالات التخصصات الخاصة بمناهج المرحلتين الإعدادية والثانوية، وهم خريجو كليات الآداب والعلوم وما يماثلها ويعادلها، وذلك بمعدل تراكمي C فأكثر، ويسمح للكليات التي بها متخصصون في التعليم الفني قبول خريجي الكليات الجامعية ذات العلاقة، وذلك بمعدل تراكمي C فأكثر، ولا يُسمح بذلك للكليات التي لا يتوافر فيها مثل هؤلاء المتخصصين.. وفي هذا المسار يدرس خريجو أقسام اللغة الإنجليزية مكون استراتيجيات التدريس في مقرر "استراتيجيات تدريس مادة التخصص وتقدير تعليمها وتعلمها" باللغة الإنجليزية.

٤- تتحدد الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية أو المادّة الدراسية وفقاً لتخصص الطالب في الدرجة الجامعية الأولى:

- في المسار الأول؛ شعبة دراسية موحدة متعددة التخصصات للتدريس في الصفوف ١-٣. تتضمن مساراً فرعياً خاصاً لمعلم متعدد التخصصات يكون قادرًا على تدريس اللغة الإنجليزية بهذه الصفوف الثلاثة.
- في المسار الثاني؛ ثالث شعب دراسية لمجالات تخصصات: **ثانية التخصص (اللغة العربية والدراسات الاجتماعية)، (العلوم والرياضيات)، و لتخصص منفرد (اللغة الإنجليزية) للتدريس في الصفوف العليا من التعليم الابتدائي.**

- في المسار الثالث؛ شعبة دراسية لكل مادة تخصص لتدريس (اللغة العربية، اللغة الإنجليزية، اللغة الفرنسية، اللغة الألمانية، التاريخ، الجغرافيا، الفلسفة والمنطق، الاجتماع، علم النفس، الرياضيات، الكيمياء، الفيزياء، البيولوجي والجيولوجي، المواد: الزراعية، الصناعية، التجارية، وغيرها...) في المرحلتين الإعدادية والثانوية.
- في المسارات الثلاثة: يتم تحديد يومي التربية العملية المنفصلة (داخل الكلية وبالمدارس)، ويومي التربية العملية المتصلة (بالمدارس) في الجدول الدراسي، والتنسيق بشأنهما مع الإدارات التعليمية.
- 5- يتم تسجيل التربية العملية المتصلة ومشروع التخرج في الفصل الدراسي الثاني (بشرط اجتياز المتطلب السابق للتربية العملية، وأفضلية اجتياز مقرر البحث الإجرائي قبل تسجيل مشروع التخرج)، ويُسمح بتسجيل مقررات دراسية مع التربية العملية ومشروع التخرج بشرط أن تكون محاضراتها في الفترة المسائية أو في أيام الإجازات (الجمعة والسبت).
- يجوز في حالة عدم اجتياز المتطلب السابق للتربية العملية أو لمشروع التخرج- إعادة تسجيل المقرر/المقررات متزامنة مع التربية العملية ومشروع التخرج، وذلك للطلاب المتوقع تخرّجهم فقط وبموافقة مجلس الكلية، بشرط إقرار الطالب بأن عدم اجتياز المقرر (المتطلب السابق) يؤدي إلى عدم اعتماد درجة التربية العملية، ويلزم إعادةه في الفصل الدراسي التالي مباشرة (في غير الفصل الصيفي أو الشتوي).
- التربية العملية ٢ ومشروع التخرج يُطرحان في الفصل الدراسي الأخير، ويُخصص لهما معاً يومان أسبوعياً للتربية العملية المتصلة، ويتم في خلالهما إنجاز مشروع التخرج.
- في حالة عدم اجتياز أيٍّ من مقرر التربية العملية (ممتد) أو مشروع التخرج بالحصول على تقدير C فأكثر (٧٠ % فأكثر)، يُسمح بتسجيل أيٍّ منها أو كليهما في فصل دراسي تالٍ (في الخريف أو الربيع) مباشرةً (على ألا يكون هذا الفصل صيفياً أو شتوياً).
- ٦- المقررات التربوية العامة: إجبارية وموحدة في جميع المسارات ولجميع التخصصات.
- ٧- مقررات المناهج وتدريس وتقدير معارف ومهارات التعليم والتعلم في المسارين الأول والثاني تختلف حسب المواد متعددة التخصصات/أو مادتي الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية أو مادة اللغة الإنجليزية، وحسب الصفوف الدراسية التي يُعد لها الدارس.
- ٨- مقررات استراتيجيات تدريس مادة التخصص وتقديرها وتعلمها في المسار الثالث يتم تشعيبها كما يلي:
  - في مكون استراتيجيات التدريس يكون التشعيب حسب المادة الدراسية (مجموعة مستقلة لتدريس كل مادة دراسية على حدة سواء في المرحلة الإعدادية ، أو المرحلة الثانوية.

- في مكون تقويم التعليم والتعلم يكون تشعييها حسب **الشعبة الدراسية للتخصصات ذات الطبيعة الواحدة** : مجموعه دراسية واحدة لكل شعبة : (شعبة اللغات، شعبة المواد الاجتماعية والفلسفية وما يماثلها، شعبة المواد العلمية وما يماثلها، شعبة مواد التعليم الفني).
- ٩- المقررات البينية بـ(٢ كود) (الكود الأول للقسم المسئول إداريًّا عن المقرر)، والتكمالية بين التخصصات (يحدد مجلس الكلية المسئول إداريًّا عن كل مقرر منها)، ويتم إعداد توصيفات المقررات البينية والتكمالية وبناء موادها التعليمية ومهامها الأدائية وتدريسيها تشاركيًّا بين التخصصين/التخصصات، وذلك عبر فريق إعداد وفريق تنفيذ، مع التنسيق الكامل في التقويم المرحلي والنهائي.
- ١٠- لكل مقرر (مستقل أو ببني أو تكامل) توصيف واحد، ومادة تعليمية واحدة، ووقت دراسة واحد، وجلسة امتحانية، وورقة امتحانية واحدة، وفريق تدريس واحد، ويحذر التعامل مع المقرر البيني على أنه مقرران أو مع المقرر التكامل على أنه عدد من المقررات؛ حتى لا يتناقض التطبيق مع الفلسفة التي بُنيت عليها التخطيط.
- ١١- لكل مقرر دراسي مهمتان أدائيتان، ترتكز كل مهمة على جداره من الجدارات التربوية والتعليمية المعتمدة بالبرنامج، وتستهدف نوائح التعلم المشتقة منها، ويتم توصيف المهام الأدائية واعتبارها أداة للتعليم والتقويم المرحلي، واكتساب خبرات ميدانية في أثناء تنفيذها مصاحبة لدراسة المقررات.
- ١٢- يمكن في حالة تدريس جميع مقررات البرنامج باللغة الإنجليزية- أن تتم التربية العملية لتدريس المواد باللغة الإنجليزية، وأن يكون مشروع التخرج مرتبًا بمدارس اللغات والمدارس الدولية، ويحق للكلية -حينئذ- طرحه كبرنامج خاص (مميز)، خاصةً لمُعلمي العلوم والرياضيات باللغة الإنجليزية، وذلك وفقاً لقواعد والإجراءات المحددة في هذا الشأن.
- ١٣- البحث الإجرائي ومشروع التخرج: مقرران تكامليان، يشارك أكثر من قسم تربوي في تدريس معارف البحث الإجرائي وإكساب مهاراته والإشراف على تطبيقاته من خلال مشروع التخرج في أثناء التربية العملية، ويحدد مجلس الكلية بناءً على اقتراحات مجالس الأقسام- (الأستاذ أو الأستاذة) القائم/القائمين بالتدريس والمشرف/المشرفين على مشروع التخرج حسب طبيعة المشكلة البحثية التي يرصدها الطالب/الطلاب سواء أكانت مشكلة تعليمية أم إدارية أم نفسية أم غيرها...) ويكون الفريق البحثي للمشروع مكوناً من ثلاثة إلى خمسة طلاب على الأكثر، ويتم كل ذلك تحت إشراف وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث أو من يفوضه من أعضاء هيئة التدريس بالكلية.

**ثانيًا- هيأكل مسارات برنامج الدبلوم العامة في التربية:**

الحد الأدنى لهذا البرنامج (في جميع مساراته) : فصلان دارسيان (عام واحد)، ويمكن – طبقاً لقدرات الطالب وظروفهم - توزيع ساعات الخطة على ثلاثة أو أربعة فصول دراسية (عامان)، ويجوز - بموافقة مجلس الكلية - مد الدراسة في هذا المسار - لعام ثالث وأخير.

١- هيكل مسار معلم الفصل للصفوف (٣-١)، (٣٢ ساعة معتمدة)، تتوزع كما يلي:

الفصل	المتطلب	المقررات	عدد الساعات	ملحوظات
الأول ١٦ ساعة معتمدة	متطلبات كلية	إجبارية اختيارية	6 2	مقررات تربوية محورية مشتركة مقرر تربوي تنافسي يتم اختياره من سلة تطبيقها الكلية
	متطلبات معارف ومهارات التخصصات المتعددة	إجبارية	4	مقرران (لجميع) في أسس التخصصات ذات الصلة بالمناهج المدرسية*
	متطلب الاستعداد لمشروع التخرج	إجبارية	2	معارف البحث الإجرائي وتطبيقاتها
	متطلب التربية العملية (التربية العملية المنفصلة ١)	إجبارية	2	يومان للتدريس المصغر، وللمعايشة المدرسة، وتنفيذ مهام أدائية (دون التدريس الفعلي)
الفصل	المتطلب	المقررات	عدد الساعات	ملحوظات
الثاني ١٦ ساعة معتمدة	متطلبات كلية	إجبارية اختيارية	4 2	مقرران تربويان محوريان مقرر تربوي تنافسي يتم اختياره من سلة تطبيقها الكلية
	متطلبات معارف ومهارات التخصصات المتعددة	إجبارية	2 4	مقرر في أسس التخصص ذي الصلة بالمناهج المدرسية* مقرران في تدريس وتقديم تعلم التخصصات المتعددة
	لا تُحسب	إضافية	0	٥ مقررات في معارف ومهارات التخصصات ذات الصلة بالمناهج المدرسية لحاملي الدرجة الجامعية في تخصصات غير متنسقة مع هذه المناهج ** تحدد الكلية ما يدرسه الطالب منها وفقاً لمستواه في أساسيات المواد الدراسية
	مشروع التخرج	إجباري	2	مشروع التخرج للخرج

التربية العملية المتصلة	2	إجباري	التربية العملية (التربية العملية المتصلة ٢)	
<b>٣٢ ساعة معتمدة</b>				<b>الإجمالي</b>
بعد أقصى ساعتين (في كل فصل دراسي)				يجوز -في حالة الضرورة- طرح مقرر إضافي في كل فصل دراسي لا تُحتسب ساعاته ولا تضاف درجاته للمعدل التراكمي

﴿إذا كان أحد مقررات المعرف والمهارات لمادة دراسية \* ينتمي إلى تخصص الدرجة الجامعية

الأولى يتم استبدال مقرر معرف ومهارات مادة دراسية أخرى من المقررات الإضافية به \*\*، وفي

هذه الحالة تُحتسب ساعات المقرر البديل ودرجاته.

٢- هيكل مسار معلم الصفوف العليا من التعليم الابتدائي (الصفوف ٤-٦)، (٣٢ ساعة معتمدة)، تتوزع كما يلي:

الفصل	متطلب	متطلبات كلية	المقررات	عدد الساعات	ملحوظات
الأول ١٦ ساعة معتمدة	متطلبات كلية	متطلبات معرفة ومهارات مادتي الشعبية الدراسية	إجبارية	٦	مقررات تربوية محورية مشتركة
الثاني ١٦ ساعة معتمدة	متطلب التربية العملية (التربية العملية المنفصلة ١)	إجبارية	٢	مقرر تربوي تنافسي يتم اختياره من سلة تطبيقها الكلية	
الإجمالي	متطلبات كلية	إجبارية	٦	مقررات تربوية محورية مشتركة مقرر تربوي تنافسي يتم اختياره من سلة تطبيقها الكلية	
٣٢ ساعة معتمدة	متطلبات معرفة ومهارات مادتي الشعبية الدراسية	إجبارية	٢	مقرر في أسس المحتوى الدراسي لمجال التخصص (٣ شعب دراسية)، يدرس الطالب مقررًا يتنمي لشعبته الدراسية (الصفوف العليا من المرحلة الابتدائية)، ويختلف عن تخصصه الجامعي بـ (٣ ساعات) معتمدين) مقرر في تدريس التخصص وتقدير تعلميه يتم اختياره من سلة بها ٣ مقررات	
٣٢ ساعة معتمدة	متطلب مشروع التخرج	إجبارية	٢	معرف البحث الإجرائي وتطبيقاتها	
٣٢ ساعة معتمدة	متطلب التربية العملية (التربية العملية المنفصلة ٢)	إجبارية	٢	تدريس مصغر، ومعايشة المدرسة، وتنفيذ مهام أدائية	
٣٢ ساعة معتمدة	مشروع التخرج للخرج	إجاري	٢	مقرر في معارف ومهارات المحتوى الدراسي لمجال التخصص (٣ شعب دراسية)، يتم اختياره من سلة بها ٥ مقررات تخصصية، مقرر في تدريس التخصص وتقدير تعلميه يتم اختياره من بين مقررين	
٣٢ ساعة معتمدة	الإجمالي	إجبارية	٢	التربيـةـ العـلـمـيـةـ المـتـصـلـةـ	
٣٢ ساعة معتمدة	يجوز - في حالة الضرورة - طرح مقرر واحد في كل فصل دراسي لا تُحسب ساعاته ولا تضاف درجاته للمعدل التراكمي	إجبارية	٣٢ ساعة معتمدة	ساعتان معتمدان في كل فصل دراسي من الفصلين	

- يمكن للكليـةـ طـرـحـ مـسـارـ موـازـ لـشـعبـةـ العـلـمـوـنـ وـالـرـيـاضـيـاتـ فقطـ يـتـمـ فـيـهـ تـدـرـيـسـ المـقـرـرـاتـ بـالـلـغـةـ الإـنـجـلـيـزـيـةـ؛ـ لـتـرـيـجـ مـعـلـمـيـنـ لـتـدـرـيـسـ بـمـدـارـسـ الـلـغـاتـ وـالـمـدـارـسـ الـدـولـيـةـ،ـ وـالـسـيـرـ فـيـ إـجـرـاءـاتـ اـعـتـمـادـهـ كـبـرـنـامـجـ مـمـيـزـ (إـذـاـ كـانـتـ خـطـطـهـاـ التـشـغـيلـيـةـ تـسـمـحـ بـذـلـكـ).

٣- هيكل مسار معلم مادة للصفوف (١٢-٧)، (٣٢ ساعة معتمدة)، تتوزع كما يلي:

الفصل	المطلوب	المقررات	عدد الساعات	ملحوظات
الأول ١٦ ساعة معتمدة	متطلبات كلية	اجبارية	٨	مقررات تربوية (عامة) محورية مشتركة
	متطلبات معارف ومهارات مادة التخصص	اختيارية	٢	مقرر تربوي تنافسي يتم اختياره من سلة تطرحها الكلية
	متطلب التربية العملية (ال التربية العملية المنفصلة ١)	اجبارية	٢	مقرر يرتبط بتدريس مادة التخصص وتقديم تعلمها في المرحلة الإعدادية (١)
	متطلب مشروع التخرج	اجبارية	٢	معارف البحث الإجرائي وتطبيقاتها
	متطلب التربية العملية (ال التربية العملية المنفصلة ١)	اجبارية	٢	تدريس مصغر، ومعايشة المدرسة، وتنفيذ المهام
	متطلبات كلية	اجبارية	٦	مقررات تربوية (عامة) محورية مشتركة
	متطلبات معارف ومهارات مادة التخصص	اختيارية	٢	مقرر تربوي تنافسي يتم اختياره من سلة تطرحها الكلية
	متطلبات معارف ومهارات مادة التخصص	اجبارية	٤	مقرران: في مناهج مادة التخصص بالمرحلتين الإعدادية والثانوية، وفي تدريس مادة التخصص وتقديم تعلمها في المرحلة الثانوية (٢)
الثاني ١٦ ساعة معتمدة	مشروع التخرج	اجباري	٢	مشروع التخرج للخرج
	ال التربية العملية (ال التربية العملية المنفصلة ٢)	اجبارية	٢	التربية العملية المتصلة
	الإجمالي		٣٢ ساعة معتمدة	
	يجوز في حالة الضرورة- طرح مقرر واحد في كل فصل دراسي لا تتحسب ساعاته ولا تضاف درجاته للمعدل التراكمي			ساعتان معتمدان في كل فصل دراسي من الفصلين

• يمكن للكلية طرح مسار موازٍ يكون تدريس جميع المقررات فيه باللغة الإنجليزية، لإعداد معلم العلوم

**ثالثاً: الخطط الدراسية لمسارات برنامج الدبلوم العامة في التربية:**

**١- الخطة الدراسية لمسار معلم الفصل (الصفوف ٣-١ من التعليم الأساسي).**

الفصل	رقم وڪود	اسم المقرر	طبيعة طبيعة	القسام و تخصصات	اجمالي طبيعة	طبيعة طبيعة	التقدير
-------	----------	------------	-------------	-----------------	--------------	-------------	---------

الدراسي	المقرر	المقرر	الساعات المعتمدة	المقرر	نظري	ع/ات	أعمال الفصل	امتحان نهائي
	تطبيقات الفكر التربوي	إجباري	أصول التربية	٢	٢	-	٤٠	٦٠
111 FOED	سيكولوجية نمو العاديين والمدمنين وتصميم التعلم الشامل	إجباري	الصحة النفسية والتربية الخاصة	٢	١	٢ تطبيقات	٤٠	٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري
112 MENH SPED	تطبيقات تكنولوجية في التعليم الابتدائي	إجباري	تكنولوجيا التعليم	٢	١	٢ عملي	٤٠	٢٠ عملي ٤٠+ تحريري
113 EDTC	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	سلة مقررات تربوية تنافسية تطرحها الكلية، تكون الأولوية فيها في كل فصل دراسي- لمقررات التخصصات التربوية التي لم تشملها مقررات الفصل أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	٢	٢	-	٤٠	٦٠
114١ ..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	٢ تطبيقات	١	٢	٤٠	٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري
114٢ ..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	المناهج وطرائق التدريس	٢	١	-	٤٠
114٣ ..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	المناهج وطرائق التدريس	١	٢	٢ تطبيقات	٤٠
115 CURR	معارف ومهارات اللغة العربية * لمعلمي الابتدائي (١)	إجباري	المناهج وطرائق التدريس	٢	١	٢ تطبيقات	٤٠	٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري
116 CURR	معارف ومهارات الرياضيات لمعلمي الابتدائي (١)	إجباري	المناهج وطرائق التدريس	٢	١	٢ تطبيقات	٤٠	٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري
117 GEED	البحث الإجرائي ١ (معرفة وتدريب وخطيط مشروع التخرج)	إجباري تكاملی	تخصصات متعددة ذات علاقة بمشكلات البحث الإجرائية	٢	١	٢ تطبيقات	٤٠	٢٠ م تطبيقي ٤٠+ تحريري
118 CURR GEED	المهارات الأساسية للتدريس (نظري) والتدريس المصغر (عملي)	إجباري	زيارات ميدانية * ومعاشرة المدرسة * بمشاركة تخصصات تربوية أخرى	١	-	٢ تدريس مصغر	٢٠ منتصف تحريري	٣٠ عملي
..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... .....	٤ ميداني	-	٢ تدريس	٣٠ للمشرف الجامعي	٢٠ للمدرب المدريسي

الفصل الأول

الفصل الأول

التقييم		طبيعة الساعات		اجمالي الساعات المعتمدة	اقسام و تخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم و كود المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ات	نظري						
٨٠٠ درجة					اجمالي عدد ساعات الفصل الأول (١٦ ساعة معتمدة)				
ساعتان معتمدتان في كل فصل دراسي من الفصلين بـ ١٠٠ درجة تقسم حسب طبيعة المقرر: نظري، تطبيقي، عملى					يجوز في حالة الضرورة- طرح مقرر واحد إضافي في كل فصل دراسي لا تتحسب ساعاته ولا تضاف درجاته للمعدل التراكمي				

- يدرس الطلاب المقيدون في هذا المسار المقررات الثلاثة الخاصة بمعارف ومهارات المواد الدراسية متعددة التخصصات (١) المطروحة في الفصل الأول أو الثاني وتحسب ساعاتها ودرجاتها، وقد يدرسون مقرراً أو أكثر في معارف ومهارات مواد دراسية (٢) ولا تتحسب ساعاته ولا درجاته.
- في حالة انتهاء مقرر ١ إلى تخصص الدرجة الجامعية الأولى يُعفى الطالب من دراسته في الفصل الأول ويدرس بدلاً منه -في الفصل الدراسي الثاني- مقرر ٢ من بين المقررات الإضافية (بصفة أساسية)، في غير تخصص الدرجة الجامعية الأولى، وتحسب له ساعاته ودرجاته، وقد يضاف إليه مقرر ٢ آخر إذا رأى المرشد الأكاديمي حاجته لذلك ولا تتحسب ساعات المقرر الثاني ولا درجاته.
- تقوم مقررات معارف ومهارات اللغة على نتائج تحليل المناهج الدراسية بنظام التعليم الجديد، وتحديد المعرف والمفاهيم والمهارات التي يلزم إكسابها وتنميتها وإثراوها لدى معلمي المعلمين؛ حتى يتمكنوا من إكسابها لطلابهم، وكلها تتنمي لجادة الفهم العميق للمحتويات الدراسية.
- يركز مقرر مهارات اللغة (١) على مهارات اللغة الشفهية ومنها الوعي الصوتي والمفردات والفهم الاستماعي والقرائي في القراءة الجهرية، وتركز في مقرر مهارات اللغة (٢) على عمليات الكتابة والفهم والسرعة في القراءة الصامتة ومهارات الخط اليدوي، وتحليل النصوص المكتوبة: المعلومانية والأدبية.
- مقرر التربية العملية (١): الدروس النظرية والعملية في اليوم الأول يختص بها قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، والزيارات والأنشطة في اليوم الثاني تكاملية يشارك فيها كل التخصصات (تربوي عام GEED)، ومقرر التربية العملية ٢ يتم التخطيط له وإدارته بمعرفة قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، ويكون الإشراف على تنفيذه بمشاركة كل التخصصات (تربوي عام GEED).

التقييم		طبيعة الساعات		اجمالي الساعات المعتمدة	اقسام و تخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم و كود المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ات	نظري						
٦٠	٤٠	-	٢	٢	المناهج وطرائق التدريس يدرس (باللغة	إجباري	المنهج المدرسي التكاملية	١٢١ CURR	٩

التقييم		طبيعة الساعات		اجمالي الساعات المعتمدة	اقسام و تخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم و كود المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ات	نظري						
					الإنجليزية) لخريجي أقسام اللغة الإنجليزية من يُعدون ليكونوا مُعلمي فصل				
٦٠	٤٠	-	٢	٢	سلة مقررات تربوية تنافسية تطرحها الكلية تكون الأولوية فيها في كل فصل دراسي- لمقررات التخصصات التربوية التي لم تشملها مقررات الفصل أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	اختياري تربوي ٢	..... ..... ..... ..... .....	١٢٢١ ١٢٢٢ ١٢٢٣	
٢٠ انتهية ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	علم النفس التربوي	إجباري	سيكولوجية الذكاء ومهارات الحياة	١٢٣ EDPS	
٢٠ انتهية ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	المناهج وطرق التدريس	إجباري	معارف ومهارات اللغة الإنجليزية لمعظم الابتدائي(١)	١٢٤ CURR	
٢٠ انتهية ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	المناهج وطرق التدريس، علم النفس التربوي	إجباري متطلب سابق ١١٥ يُدرس باللغة الإنجليزية لطلاب المسار الفرعي (تخصص اللغة الإنجليزية)	تدريس وتقدير معارف ومهارات اللغة في المنهج المتكامل	١٢٥ CURR EDPS	
٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	المناهج وطرق التدريس، علم النفس التربوي	إجباري متطلب سابق ١١٦	تدريس وتقدير معارف ومهارات الرياضيات في المنهج متعدد التخصصات	١٢٦ CURR EDPS	
٢٠ انتهية ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٠ (Non-credit)	المناهج وطرق التدريس	سلة تحتوي ٥ من المقررات الإضافية للمعارف والمهارات يدرسها خريجو التخصصات غير المت sincمة مع تخصصات المناهج المدرسية	معارف ومهارات مادة (٢) لمعظم الابتدائي	١٢٧ CURR	الفصل الثاني

التقييم		طبيعة الساعات		Aجمالي الساعات المعتمدة	اقسام و تخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم و كود المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ات	نظري						
١٠٠	٨ ميداني	-	٢	تخصصات متنوعة ذات علاقة بالمشاريع	إجباري - متطلب سابق ١١٧ GEED	بحث إجرائي ٢ (تنفيذ مشروع التخرج، و متابعته و تقويمه)		١٢٨ GEED	
١٠٠ ٨٠ الأكاديمي للأداء الإداري ٢٠	٨ ميداني	-	٢	تدريس فعلى بالمدارس تحت إشراف المناهج و تخصصات تربوية أخرى	إجباري و متطلبه السابق ١١٨ CURR	تربيه عملية (٢)		١٢٩ CURR GEED	
٨٠٠ درجة					اجمالي عدد ساعات الفصل الثاني (١٦ ساعة معتمدة)				
١٦٠٠ درجة									

- يدرس الطالب المقيدون في هذا المسار المقررات الثلاثة الخاصة بمعارف ومهارات المواد الدراسية متعددة التخصصات (١) المطروحة في الفصل الأول أو الثاني وتحسب ساعاتها ودرجاتها، وقد يدرسون مقرراً أو أكثر في معارف ومهارات مواد دراسية (٢) ولا تتحسب ساعاتها ولا درجاتها.
- في حالة انتقاء مقرر ١ إلى تخصص الدرجة الجامعية الأولى يُعفى الطالب من دراسته في الفصل الأول ويدرس بدلاً منه مقرر ٢ من بين المقررات الإضافية (بصفة أساسية)، في غير تخصص الدرجة الجامعية الأولى، وتحسب له ساعاته ودرجاته، وقد يضاف إليه مقرر ٢ آخر إذا رأى المرشد الأكاديمي حاجته لذلك ولا تتحسب ساعات المقرر الثاني ولا درجاته (يمكن أن تتضمن سلة المقررات الإضافية ٥ مقررات في معارف ومهارات اللغة العربية ٢ - وفي معارف ومهارات اللغة الإنجليزية ٢ - وفي معارف ومهارات الرياضيات ٢ - وفي معارف ومهارات العلوم المتكاملة ، وفي معارف ومهارات الدراسات الاجتماعية ، يدرس الطالب منها ما تحدده له الكلية بناء على نتائج اختبار المقابلة الشخصية، ورأي المرشد الأكاديمي ، وموافقة مجلس الكلية .
- يدرس الطالب الحاصلون على الدرجة الجامعية الأولى في اللغة الانجليزية أو من لديهم الكفاءة اللغوية المطلوبة (وفقا لشروط القبول بالمسار) مقرر "تدريس وتقدير معارف ومهارات اللغة الانجليزية" وذلك لإعدادهم بالحد الأدنى من مهارات التدريس الازمة لتدريس مناهج اللغة الإنجليزية من الصف الأول وحتى الثالث.

- تقوم مقررات معارف ومهارات اللغة على نتائج تحليل المناهج الدراسية بنظام التعليم الجديد، وتحديد المعرف والمفاهيم والمهارات التي يلزم إكسابها وتنميتها وإثراؤها لدى معلمي المعلمين؛ حتى يتمكنوا من إكسابها لطلابهم، وكلها تتنمي لجادة الفهم العميق للمحتويات الدراسية.
- يركز مقرر مهارات اللغة (١) على مهارات اللغة الشفهية ومنها الوعي الصوتي والمفردات والفهم الاستماعي والقرائي في القراءة الجهرية، وتركز في مقرر مهارات اللغة (٢) على عمليات الكتابة والفهم والسرعة في القراءة الصامتة ومهارات الخط اليدوي، وتحليل النصوص المكتوبة: المعلوماتية والأدبية. ويكون لمهارات و المعارف اللغة الإنجليزية (١) محتوى خاص يدرسها طلاب اللغة الإنجليزية وفقاً للتوصيف المختصر المتضمن بقسم التوصيفات المختصرة في هذه اللائحة
- مقرر التربية العملية (١): الدروس النظرية والعملية في اليوم الأول يختص بها قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، والزيارات والأنشطة في اليوم الثاني تكاملية يشارك فيها كل التخصصات (تربوي عام GEED)، ومقرر التربية العملية ٢ يتم التخطيط له وإدارته بمعرفة قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، ويكون الإشراف على تنفيذه بمشاركة كل التخصصات (تربوي عام GEED).

٢- الخطة الدراسية لمسار معلم الصنوف العليا بالحلقة الأولى «ابتدائي» (٤-٦)

النوع		النوع		النوع		النوع		النوع		النوع	
النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
امتحان	أعمال	طبيعة	الساعات	إجمالي	الساعات	أقسام	طبيعة	اسم	رقم	الفصل	
نهائي	الفصل	ع/ات	نظري	المعتمدة	المقررة	وتحصصات المقرر	المقرر	المقرر	وكود	الدراسي	
٦٠	٤٠	—	٢	٢		أصول التربية	إجباري	تطبيقات الفكر التربوي	٢١١	FOED	
٢٠ تطبيقي ٤٠ + تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	٢	٢		الصحة النفسية والتربية الخاصة	إجباري	سيكولوجية نمو العاديين والمدمجين وتصميم التعلم الشامل	٢١٢	MENH SPED	
٢٠ عملي ٤٠ + تحريري	٤٠	٢ عملي	٢	٢		تكنولوجيا التعليم	إجباري	تطبيقات تكنولوجية في التعليم الابتدائي	٢١٣	EDTC	
٦٠	٤٠	—	٢	٢		سلة مقررات تربوية تنافسية تطرحها الكلية تكون الأولوية فيها - في كل فصل دراسي - لمقررات التخصصات التربوية التي لم تشملها مقررات الفصل، أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	اختباري ١	..... ..... ..... .....	٢١٤١ ٢١٤٢ ٢١٤٣		
٢٠ تطبيقي ٤٠ + تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢		المناهج وطرق التدريس يدرس الطالب مقرراً ينتمي لشعبته الدراسية ، ويختلف عن تحصصه الجامعي	إجباري	معارف ومهارات المادة (١)	٢١٥	CURR	

الفصل الأول

الفصل	رقم	اسم	طبيعة	أقسام	إجمالي	طبيعة الساعات	التقييم
-------	-----	-----	-------	-------	--------	---------------	---------

الدراسي	رقم و كود المقرر	المقرر	المقرر	وتخصصات المقرر	الساعات المعتمدة	نظري	ع/ات	أعمال الفصل	امتحان نهائي
	٢١٦ CURR EDPS	اجباري	تدريس و تقييم معارف و مهارات المادة (١) بالشعبة الدراسية	المناهج و طرق التدريس علم النفس التربوي يدرس الطالب مقرراً ينتمي لشعبة الدراسية ، ويختلف عن تخصصه الجامعي	٢	١	٢	٤٠	٤٠ + تطبيقي تحريري
	٢١٧ GEED	اجباري تكاملی	البحث الإجرائي	تخصصات متنوعة ذات علاقة بمشكلات البحث الإجرائية	٢	١	٢	٤٠	٤٠ + تطبيقي تحريري
	٢١٨ CURR GEED	اجباري	تربيبة عملية (١)	المهارات الأساسية للتدريس (نظري) والتدريس المصغر (عملي)	١	-	٢	٢٠ منتصف تحريري	٣٠ عملي
				زيارات ميدانية و معايشة المدرسة* بمشاركة تخصصات تربوية أخرى	١			٣٠ للمشرف الجامعي	٢٠ للمشرف المدرسي
٨٠٠ درجة		إجمالي عدد ساعات الفصل الأول (١٦ ساعة معتمدة)							
ساعتان معتمدان في كل فصل دراسي من الفصلين بـ ١٠٠ درجة تقسم حسب طبيعة المقرر : نظري - تطبيقي - عملي		يجوز - في حالة الضرورة - طرح مقرر واحد إضافي في كل فصل دراسي لا تحتسب ساعاته ولا تضاف درجاته للمعدل التراكمي							

الفصل الأول

- تقوم مقررات معارف و مهارات المادة الدراسية (١) و (٢) على نتائج تحليل المناهج الدراسية بنظام التعليم الجديد، و تحديد المعرفات والمفاهيم و المهارات التي يلزم إكسابها، و تتنميها، و إثرائها لدى معلمي المعلمين؛ حتى يتمكنوا من إكسابها لطلابهم، وكلها تتنمي لجذارة الفهم العميق للمحتويات الدراسية.
- معارف و مهارات المادة الدراسية : يختار الطالب مقرراً منها (في الفصل الأول) من بين مقررات: معارف و مهارات اللغة العربية ١ ، و معارف و مهارات اللغة الإنجليزية ١ ، و معارف و مهارات الرياضيات ١ ، و معارف و مهارات العلوم ١ ، و معارف و مهارات الدراسات الاجتماعية ، و يختار مقرراً واحداً منها في الفصل الثاني (نفس الأول ٢) بما يتفق و شعبته الدراسية، و يخالف تخصصه الجامعي. لا يدرس الطالب أي مقرر مما سبق (لابنتمي) لمجال تخصصه بالشعبة الدراسية المُسجل بها ، ولا يدرس أي مقرر (ينتمي) لتخصصه في الدرجة الجامعية الأولى.

- تدريس وتقييم معارف مهارات المادة ( ١ ) بالشعبة الدراسية : مقرر واحد يُدرس ( في الفصل الأول ) من بين مقررات : تدريس وتقييم معارف ومهارات اللغة العربية بالمرحلة الابتدائية، وتدريس وتقييم معارف ومهارات اللغة الإنجليزية بالمرحلة الابتدائية، وتدريس وتقييم تعلم معارف ومهارات الرياضيات بالمرحلة الابتدائية.
- مقررات التدريس: وتقييم معارف ومهارات المادة ( ٢ ) بالشعبة الدراسية : مقرر واحد يُدرس ( في الفصل الثاني ) من بين مقررات: تدريس وتقييم مهارات العلوم بالمرحلة الابتدائية ، وتدريس وتقييم مهارات الدراسات الاجتماعية بالمرحلة الابتدائية، وتدريس وتقييم مهارات اللغة الإنجليزية ٢
- يركز مقرر معارف ومهارات اللغة ( ١ ) على مهارات الوعي الصوتي والمفردات والفهم الاستماعي والقرائي في القراءة الجهرية ، وغيرها من مهارات الأداء اللغوي الشفوي ويركز اختباره التطبيقي على الأداء اللغوي الشفوي.
- ويركز مقرر معارف ومهارات اللغة ( ٢ ) على عمليات الكتابة والمعارف والمهارات ذات العلاقة بالتعبير ، والإملاء والخط ، وعلى مهارات القراءة الصامتة والسرعة ، ومهارات تحليل النصوص ، وغيرها من مهارات الأداء اللغوي التحريري ، ويركز اختباره التطبيقي على الأداء اللغوي الكتابي.
- مقرر التربية العملية ( ١ ) : الدروس النظرية والعملية في اليوم الأول يختص بها قسم المناهج وطرق التدريس ( CURR ) ، والزيارات والأنشطة في اليوم الثاني تكاملية يشارك فيها كل التخصصات ( تربوي عام GEED ) ، ومقرر التربية العملية ٢ يتم التخطيط له وإداراته بمعرفة قسم المناهج وطرق التدريس ( CURR ) ، ويكون الإشراف على تفيذه بمشاركة كل التخصصات ( تربوي عام GEED ) .

الفصل	رقم	اسم	طبيعة	أقسام	أقسام	إجمالي	طبيعة الساعات	النقييم التقييم
-------	-----	-----	-------	-------	-------	--------	---------------	-----------------

الدراسي	رقم و קוד المقرر	المقرر	المقرر	وتخصصات المقرر	الساعات المعتمدة	نظري	ع/ت	أعمال الفصل	امتحان نهائي
٢٢١	COED CURR	إدارة البيئة والتفاعل الصفي	إجباري	الإدارة التعليمية وطرائق التدريس	٢	٢	-	٤٠	٦٠
٢٢٢	CURR	المناهج المدرسية متعددة التخصصات	إجباري	المناهج وطرائق التدريس يدرس (باللغة الإنجليزية) لخريجي أقسام اللغة الإنجليزية من يُعدون ليكونوا معلمي لغة إنجليزية من ١ - ٦	٢	٢	-	٤٠	٦٠
٢٢٣	COED	القيادة المدرسية	إجباري	الإدارة التعليمية	٢	٢	-	٤٠	٦٠
٢٢٤١		.....	إختياري ٢	سلة مقررات تربوية تنافسية تطّبعها الكلية تكون الأولوية فيها - في كل فصل دراسي - لمقررات التخصصات التربوية التي لم تشملها مقررات الفصل، أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	٢	٢	-	٤٠	٦٠
٢٢٤٢		.....	إختياري ٢	سلة مقررات تربوية تنافسية تطّبعها الكلية تكون الأولوية فيها - في كل فصل دراسي - لمقررات التخصصات التربوية التي لم تشملها مقررات الفصل، أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	٢	٢	-	٤٠	٦٠
٢٢٤٣		.....	إختياري ٢	سلة مقررات تربوية تنافسية تطّبعها الكلية تكون الأولوية فيها - في كل فصل دراسي - لمقررات التخصصات التربوية التي لم تشملها مقررات الفصل، أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	٢	٢	-	٤٠	٦٠
٢٢٥	CURR	معرف ومهارات المادة الدراسية ٢	إجباري متطلبه السابق ٢١٥ CURR	المناهج وطرائق التدريس يدرس الطالب مقرراً ينتمي لشعبته الدراسية، ويختلف عن تخصصه الجامعي	٢	١	٢	٤٠	٤٠ + تحريري ٢٠ تطبيقي

النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع	النوع
امتحان نهائي	أعمال الفصل	طبيعة الساعات	أجمالي الساعات المعتمدة	أقسام وتخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم ورقم المقرر	الفصل الدراسي	
٢٠ تطبيقي ٤٠ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	المناهج وطرق التدريس، علم النفس التربوي يدرس الطالب مقررًا ينتمي لشعبة الدراسية ويختلف عن تخصصه الجامعي ويدرس (باللغة الإنجليزية) لخريجي أقسام اللغة الإنجليزية من يعودون ليكونوا معلمي لغة إنجليزية من ٦-١	إجباري متطلبه السابق ٢١٦ CURR EDPS	تدريس وتقدير معارف ومهارات المادة الدراسية (٢) بالشعبة الدراسية	٢٢٦ CURR EDPS	
١٠٠	٨ ميداني	-	٢	تخصصات متنوعة ذات علاقة بالمشاريع	إجباري تكاملية متطلبه السابق ٢١٧ GEED	بحث إجرائي ٢ (تنفيذ مشروع التخرج، ومتابعته وتقديره)	٢٢٧ GEED		
١٠٠ للأداء الأكاديمي ٨٠ للأداء الإداري ٢٠ للأداء الإداري	٨ ميداني	-	٢	تدريس فعلي بالمدارس تحت إشراف قسم المناهج ومشاركة تخصصات تربية أخرى	إجباري متطلبه السابق ٢١٨ CURR	التربية عملية (٢)	٢٢٨ CURR GEED		
٨٠٠ درجة		إجمالي عدد ساعات الفصل الثاني (١٦ ساعة معتمدة)							
ساعتان معتمدان في كل فصل دراسي من الفصلين بـ ١٠٠ درجة تقسم حسب طبيعة المقرر: نظري، تطبيقي، عملي					يجوز -في حالة الضرورة- طرح مقرر واحد إضافي في كل فصل دراسي لا تُحسب ساعاته ولا تضاف درجاته للمعدل التراكمي				
١٦٠٠ درجة		إجمالي عدد الساعات المعتمدة (٣٢ ساعة معتمدة)							

• تقوم مقررات معارف ومهارات المادة الدراسية (١) و(٢) على نتائج تحليل المناهج الدراسية بنظام التعليم الجديد، وتحديد المعرفات والمفاهيم والمهارات التي يلزم إكسابها وتنميتها وإثراوها لدى معلمي المعلمين؛ حتى يتمكنوا من إكسابها لطلابهم، وكلها تتنمي لجذارة الفهم العميق للمحتويات الدراسية.

• **معرف ومهارات المادة الدراسية:** يختار الطالب مقررًا منها (في الفصل الأول) من بين مقررات معارف ومهارات اللغة العربية ١، ومهارات اللغة الإنجليزية ١، ومهارات ورموز الرياضيات ١، ومهارات العلوم ١، ومهارات ورموز الدراسات الاجتماعية، ويختار مقررًا واحدًا منها في الفصل الثاني (الأول نفسه ٢) بما يتفق وشعبة الدراسية ويختلف تخصصه الجامعي، لا

يدرس الطالب أي مقرر مما سبق (لا ينتمي) لمجال تخصصه بالشعبة الدراسية المُسجل بها، ولا يدرس أي مقرر (ينتمي) لتخصصه في الدرجة الجامعية الأولى.

- **تدريس وتقييم معارف مهارات المادة (١) بالشعبة الدراسية:** مقرر واحد يُدرس (في الفصل الأول) من بين مقررات تدريس وتقييم معارف ومهارات اللغة العربية بالمرحلة الابتدائية، وتدرис وتقييم معارف ومهارات اللغة الإنجليزية بالمرحلة الابتدائية، وتدرис وتقييم تعلم معارف ومهارات الرياضيات بالمرحلة الابتدائية.
- **مقررات تدريس وتقييم معارف ومهارات المادة (٢) بالشعبة الدراسية:** مقرر واحد يُدرس (في الفصل الثاني) من بين مقررات تدريس وتقييم مهارات العلوم بالمرحلة الابتدائية، وتدرис وتقييم مهارات الدراسات الاجتماعية بالمرحلة الابتدائية، وتدرис وتقييم مهارات اللغة الإنجليزية ٢.
- يركز مقرر معارف ومهارات اللغة (١) على مهارات الوعي الصوتي والمفردات والفهم الاستماعي والقراءي في القراءة الجهرية، وغيرها من مهارات الأداء اللغوي الشفهي ويركز اختباره التطبيقي على الأداء اللغوي الشفهي.
- يركز مقرر معارف ومهارات اللغة (٢) على عمليات الكتابة والمعرف والمهارات ذات العلاقة بالتعبير والإملاء والخط، وعلى مهارات القراءة الصامتة والسرعة، ومهارات تحليل النصوص وغيرها من مهارات الأداء اللغوي التحريري، ويركز اختباره التطبيقي على الأداء اللغوي الكتابي.
- مقرر التربية العملية (١): الدروس النظرية والعملية في اليوم الأول يختص بها قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، والزيارات والأنشطة في اليوم الثاني تكاملية يشارك فيها كل التخصصات (تربوي عام GEED)، ومقرر التربية العملية ٢ يتم التخطيط له وإدارته بمعرفة قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، ويكون الإشراف على تنفيذه بمشاركة كل التخصصات (تربوي عام GEED).

### ٣- الخطة الدراسية لمسار معلم مادة التعليم الإعدادي والثانوي (الصفوف ٧ - ١٢)

النوع		طبيعة الساعات		الإجمالي الساعات المعتمدة	أقسام وخصائص المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم وקוד المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ات	نظري						
٦٠	٤٠	—	٢	٢	أصول التربية	إجباري	تطبيقات الفكر التربوي	٣١١ FOED	الفصل الأول
٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	الصحة النفسية والتربية الخاصة	إجباري	سيكولوجية نمو العابيين والدمجيين وتصميم التعلم الشامل	٣١٢ MENH SPED	
٢٠ عملي ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ عملي	١	٢	تكنولوجيا التعليم	إجباري	تطبيقات تكنولوجية في التعليم الإعدادي والثانوي	٣١٣ EDTC	
٦٠	٤٠	—	٢	٢	أصول التربية والتربية المقارنة	إجباري	اتجاهات معاصرة في التعليم الثانوي	٣١٤ FOED COED	
٦٠	٤٠	—	٢	٢	سلة مقررات تربيوية تنافسية تطرّحها الكلية تكون الأولوية فيها -في كل فصل دراسي- لمقررات الخصائص التربيوية التي لم تشملها مقررات الفصل أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	اختياري ١ ٢	.....	٣١٥.١	
						.....	٣١٥.٢		
						.....	٣١٥.٣		
٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	المناهج وطرائق التدريس علم النفس التربوي	إجباري	استراتيجيات تدريس مادة الشخص وتنويم تعليمها وتعلّمها (١)	٣١٦ CURR EDPS	الفصل الأول
٢٠ تطبيقي ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	تخصصات متنوعة ذات علاقة بمشكلات البحث	إجباري تكاملية	البحث الإجرائي ١ (معرفة وتدريب)	٣١٧ GEED	

التقييم		طبيعة الساعات		اجمالي الساعات المعتمدة	اقسام و تخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم و كود المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ات	نظري						
تحريري					الإجرائية		وتخطيط مشروع التخرج		
٣٠ عملي	٢٠ منتصف تحريري	٢ تدريس مصغر	-	١	المهارات الأساسية للتدريس (نظري) والتدريس المصغر (عملي)	إجباري	تربيبة عملية (١)	٣١٨ CURR GEED	
اجمالي عدد ساعات الفصل الأول (١٦ ساعة معتمدة)					٨٠٠ درجة				
ساعتان معتمدان في كل فصل دراسي من الفصلين بـ ١٠٠ درجة تقسم حسب طبيعة المقرر: نظري، تطبيقي، عملي					يجوز -في حالة الضرورة- طرح مقرر واحد إضافي في كل فصل دراسي لا تُحسب ساعاته ولا تُضاف درجاته للمعدل التراكمي				

- مقرر التربية العملية (١): الدروس النظرية والعملية في اليوم الأول يختص بها قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، والزيارات والأنشطة في اليوم الثاني تكاملية يشارك فيها كل التخصصات (تربيوي GEED )، ومقرر التربية العملية ٢ يتم التخطيط له وإدارته بمعرفة قسم المناهج وطرائق التدريس (CURR)، ويكون الإشراف على تنفيذه بمشاركة كل التخصصات (تربيوي عام GEED ).

التقييم		طبيعة الساعات		اجمالي الساعات المعتمدة	اقسام و تخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم و كود المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ات	نظري						
٦٠	٤٠	-	٢	٢	المناهج وطرق التدريس	إجباري	المناهج المدرسية في المرحلتين الإعدادية والثانوية	٣٢١ CURR	
٢٠ ي ٤٠+ تحريري	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	علم النفس التربوي	إجباري	نظريات ونماذج التعلم	٣٢٢ EDPS	
٦٠	٤٠	-	٢	٢	الصحة النفسية	إجباري	الصحة النفسية للمراهقين	٣٢٣ MENH	
٣٢٤.١									
٣٢٤.٢									
٦٠	٤٠	-	٢	٢	سلة مقررات تربوية تنافسية تطرحها الكلية تكون الأولوية فيها - في كل فصل دراسي - لمقررات التخصصات التربوية التي لم تشملها مقررات الفصل أو لمقررات مستحدثة تنافسية، ويختار الدارس واحداً منها	اختياري تربوي ٢			٣٢٤.٣
٦٠	٤٠	-	٢	٢	الإدارة التعليمية	إجباري	القيادة المدرسية	٣٢٥ COED	
٢٠ تطبيقي ٤٠+	٤٠	٢ تطبيقات	١	٢	المناهج وطرق التدريس	إجباري متطلب	استراتيجيات تدريس مادة التخصص	٣٢٦ CURR	

التقييم		طبيعة الساعات		اجمالي الساعات المعتمدة	اقسام و تخصصات المقرر	طبيعة المقرر	اسم المقرر	رقم و كود المقرر	الفصل الدراسي
امتحان نهائي	أعمال الفصل	ع/ت	نظري						
تحريري					علم النفس التربوي	السابق ٣١٦ CURR EDPS	ونقديم تعليمها وتعلّمها (٢)	EDPS	
١٠٠	٨ ميداني	-	٢	٣٢٧	تجدد ذات علاقة بالمشروعات	إجباري تكاملية متطلب السابق ٣١٧ GEED	مشروع التخرج	GEED	٣٢٧
١٠٠	٨ ميداني	-	٢	٣٢٨	تدريس فعلي بالمدارس تحت إشراف قسم المناهج ومشاركة تخصصات تربوية أخرى	إجباري (متطلب) السابق ٣١٨ CURR	تربية عملية (٢)	CURR GEED	
٨٠ درجة		إجمالي عدد ساعات الفصل الأول (١٦ ساعة معتمدة)							
٨٠ درجة		ساعتان معتمدتان في كل فصل دراسي من الفصلين بـ ١٠٠ درجة تقسم حسب طبيعة المقرر: نظري، تطبيقي، عملي							
١٦٠٠ درجة		إجمالي عدد الساعات المعتمدة (٣٢ ساعة معتمدة)							